آيات الاسئلة في سورة البقرة
- دراسة تفسيرية -

د . نوح زرنان عبد الجبار الحديثي
جامعة تكريت - كلية التربية
قسم علوم القرآن

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن اهتدى بهداه اما بعد فإن من اهم الغايات التي تحققها كتابة البحوث بصورة مستمرة . فضلا عن كونها مطلوبة للتقييم والترقيات . هي التواصل الدائم والمستمر مع المصادر العلمية القديمة والمراجع العلمية الحديثة وان ذلك التواصل بمكان من الاهمية لايجهله احد من اهل العلم فهو الذي يطور قابلية التدريسي بصورة رئيسة فضلا عن امور علمية اخرى. لذلك يجب علينا كتدريسيين ان نستثمر هذه البحوث بصورة مثلى من خلال الكتابة في موضوعات علمية جديدة لها صلتها بالفرد والمجتمع لنسهم في ايصال المنفعة العلمية الى كل من يبحث عنها ويحرص على تحصيلها، ولايخفى على الدارسين والباحثين انه بتقدم الوقت تقل الموضوعات غير المدروسة مما يوجب على الباحث ان يبذل جهدا اكبر لاختيار موضوع مناسب لكتابة بحث يجب ان يكون وفق ضوابط معينة ويحوي مواصفات محددة.

بينما كنت ابحث عن عنوان بحث يصلح لكتابة بحث ترقية قرأت في كتاب الاتقان في علوم القرآن للامام السيوطي رحمه الله مايلي: (فائدة: اخرج البزار، عن ابن عباس، قال:

مارأيت قوما خيرا من اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم. ماسألوه الاعن اثنتي عشرة مسألة، كلها في القرآن. واورده الامام الرازي بلفظ: (اربعةعشر حرفا)، وقال: منها ثمانية في البقرة:

{وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي }البقرة١٨٦.

{يَسْأَلُونَكَ عَنِ الأهِلَّةِ }البقرة١٨٩.

{يَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ قُلْ مَا أَنفَقْتُم }البقرة٢١٥.

{يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ }البقرة٢١٧.

{يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ }البقرة٢١٩.

{ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَى }البقرة٢٢٠.

{ وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ قُلِ الْعَفْوَ }البقرة٢١٩.

{وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ }البقرة٢٢٢.

التاسع:{يَسْأَلُونَكَ مَاذَا أُحِلَّ لَهُمْ }المائدة٤.

العاشر: {يَسْأَلُونَكَ عَنِ الأَنفَالِ }الأنفال١.

الحادي عشر: {يَسْأَلُونَكَ عَنِ السَّاعَةِ أَيَّانَ مُرْسَاهَا }النازعات٤٢.

الثاني عشر: {وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْجِبَالِ }طه١٠٥.

الثالث عشر: {وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ }الإسراء٨٥.

الرابع عشر: {وَيَسْأَلُونَكَ عَن ذِي الْقَرْنَيْنِ }الكهف٨٣.

قلت: السائل عن الروح وعن ذي القرنين مشركو مكة واليهود، كما في اسباب النزول، لاالصحابة، فالخالص اثنا عشر، كما صحت به الرواية)(١) هذا ما قرأته حرفيا وقد ذكرته نصا ورجعت الى البرهان للزركشي فوجدت له رواية مشابهة (٢) فقررت بناء على ما تقدم ان اكتب بحثا عن هذه الايات المباركات سميته (آيات الاسئلة في القرآن الكريم / دراسة تفسيرية) وسبب ذلك اني شعرت بأهمية دراسة تلك الايات لانها تمثل خلاصة ماكان يدور في

اذهان الصحابة الكرام رضي الله عنهم من اسئلة، فمن الممكن ان تكون منهجا المسلم يتبع خطوطه العريضة في اسئلته بالاضافة الى ان في فهم تفسيرها معلومات قيمة تنفع المسلم في حياته.ولكنني بعد ان قمت بجمع المعلومات اتضح لي ان البحث سيكون طويلا فقررت ان اكتب بحثا بعنوان (آيات الاسئلة في سورة البقرة / دراسة تفسيرية) ثم اتبعه اذا شاء الله تعالى ببحث آخر يكون بعنوان (آيات الاسئلة فيما عدا سورة البقرة في القرآن الكريم / دراسة تفسيرية) وقد تناولت في هذا البحث ايات الاسئلة آية آية من خلال دراسة تفسيرية تجمع ما يدور حول هذه الايات من معلومات وقد كان منهجي فيها يتمثل بما يأتي:

أ. وضع عنوان للمطلب مما يفهم من معنى الاية.

ب . ذكر سبب أو اكثر لنزول الاية.

جـ . تفسير الاية تفسيرا متوسطا او طويلا نسبيا حسب ماتقتضيه المادة المتوفرة في المصادر التي اعتمدتها في تفسير الاية.

هـ . إختيار مسئلة مما ذكره المفسرون في تفسير الاية وبيان مايتعلق بها وغالبا ماتكون المسئلة على شكل سؤال يجاب عنه.

و . ذكر بعض الامور المستنبطة من الاية المدروسة.

وقد قسمت الخطة بحسب ما تقتضيه آيات الموضوع الى مقدمة،وتمهيد وثمانية مطالب وقد \بينت في المقدمة سبب اختياري للموضوع ومنهج البحث فيه وخطة البحث وتناولت في التمهيد تعريف السؤال لغة،واصطلاحا،ووجوه لفظة الاسئلة في القرآن الكريم،والفرق بين السؤال،والاستخبار،والسؤال،والاستفهام وعددت ادوات السؤال ثم ذكرت اسباب ورود الجواب غير مطابق للسؤال، اما المبحث فيتكون من ثمانية مطالب: المطلب الاول: هل يسمع ربنا دعاءنا ؟ المطلب الثاني: لماذا خلق الله تعالى الاهلة ؟ المطلب الثالث: على من ينفق المسلم ؟ المطلب الرابع: أيجوز القتال في الشهر الحرام ؟ المطلب الخامس: ماحكم تناول الخمر؟ المطلب السادس: ماالذي ينفقه المسلم ؟ المطلب السابع: هل تجوز

مخالطة اليتامى ؟ المطلب الثامن: ماحكم مقاربة الحائض. ثم جاءت الخاتمة واهم ماتوصلت اليه من نتائج، ثم هوامش البحث، و تلتها فهرسة المصادر والمراجع.

لقد كانت الصعوبة الاكبر والاهم التي واجهتني في كتابة هذا البحث هي ضيق الوقت وكثرة الانشغال بالتدريس والاشراف وغيرها،بالاضافة الى صعوبات هي دون ماذكرت في الاهمية.

وختاما فهذا ما نتج عن بذل جهدي،واعمال فكري فإن كان حقا وصوابا فهو بتوفيق الله تعالى وله الحمد والمنة،وإن كان على العكس من ذلك فبذنوبي وقعت في التقصير،وترديت في الخطأ والنسيان فاستغفر الله مما بدر مني وهو حسبي ونعم الوكيل وله الحمد اولا وآخرا واصلي واسلم على النبي العربي محمد بن عبدالله وعلى آله واصحابه اجمعين.

تمهيد:

السؤال لغة: (السؤال ما يسأله الانسان... وسأله الشيء وسأله عن الشيء سؤالا ومسألة... وقد تخفف همزته فيقال سال يسال والامر منه سل ومن الاول أسأل وتساءلوا سأل بعضهم بعضا)(٣)(وسأله كذا، وعن كذا، وبكذا بمعنى سؤالا وسالة ومسألة وتسآلا وسألة)(٤)(والسؤال اذا كان للتعريف تعدى الى المفعول الثاني تارة بنفسه وتارة بالجار، نقول سألته كذا وسألته عن كذا وبكذا وبعن اكثر...واذا كان السؤال لاستدعاء مال فانه يتعدى بنفسه او بمن)(٥).

(ومن المجاز هو سَألتي من الدنيا)(٦)(وقيل: الاصل في الجواب ان يعاد فيه نفس السؤال ليكون وفقه نحو: ((أءنك لانت يوسف قال انا يوسف))(٧)...هذا اصله، ثم انهم اتوا عوض ذلك بحرف الجواب اختصارا،وتركا للتكرار)(٨).

السؤال اصطلاحا: (هو استدعاء معرفة او ما يؤدي الى معرفة، او ما يؤدي الى المال).(٩)

سؤال الجدل: (حقه ان يطابق جوابه بلا زيادة ولا نقص).(١٠)

سؤال التعليم والارشاد: (فحق المعلم ان يكون فيه كطبيب يتحرى شفاء سقيم فيبين المعالجة على ما يقتضيه المرض،لاعلى ما يحكيه المريض).(١١)

وقد وردت لفظة السؤال في القرآن الكريم على سبعة اوجه:

الوجه الاول: السؤال يعني: الاستفتاء، والاستخبار كقوله تعالى: ((يسئلونك عن الاهلة)).(١٢)

الوجه الثاني: السؤال هو: الاستماحة كقوله تعالى: ((واما السائل فلا تنهر)).(١٣)

الوجه الثالث: السؤال يعني: الدعاء كقوله تعالى: ((سأل سائل)).(١٤)

الوجه الرابع: السؤال هو: المراجعة في الكلام، والاعتراض كقوله تعالى: ((فلا تسئلن ما ليس لك به علم)).(١٥)

الوجه الخامس: السؤال يعني: الطلب كقوله تعالى: ((يسئله من في السماوات والارض كل يوم هو في شأن)).(١٦)

الوجه السادس: السؤال هو الحساب كقوله تعالى: ((فلنسئلن الذين ارسل اليهم)).(١٧)

الوجه السابع: السؤال يعني المخاصمة كقوله تعالى: ((عمَ يتساءلون)) (١٨) (١٩).

ولبيان الفرق بين السؤال، والاستخبار قال ابو هلال العسكري رحمه الله: (إن الاستخبار طلب الخبر فقط، والسؤال يكون طلب الخبر، وطلب ألامر والنهي، وهو أن يسأل السائل غيره ان يأمره بالشيء او ينهاه عنه، والسؤال وألامر سواء في الصيغة، وانما يختلفان في الرتبة، فالسؤال من الادنى في الرتبة، والامر من الارفع فيهما)(٢٠)

ولبيان الفرق بين السؤال والاستفهام قال: (ان الاستفهام لايكون الا لما يجهله المستفهم او يشك فيه، وذلك ان المستفهم طالب لان يفهم، ويجوز ان يكون السائل يسأل عما يعلم وعن ما لايعلم، فالفرق بينهما ظاهر... والسؤال هو طلب الاخبار بأداته في الافهام، فإن قيل: ما مذهبك في حدوث العالم ؟ فهو سؤال لانه قد اتى بصيغة السؤال، وان قال: اخبرني عن مذهبك في حدوث العالم، فمعناه معنى السؤال ولفظه لفظ الامر)(٢١)

وادوات السؤال هي: هل، وألالف، وأم، وما، وأي، وكيف، وكم، وأين، ومتى(٢٢)

وإن من حق الجواب ان يكون مطابقا للسؤال تماما ولكن قد يعدل عن ذلك لاسباب ذكرها بعضهم اهمها وهي:

أ . يجيء الجواب مخالفا للسؤال تنبيها على انه كان يجب ان يكون السؤال عن ما اجيب عليه كقوله تعالى: ((يسئلونك عن الاهلة قل هي مواقيت للناس والحج)) (٢٣)(٢٤).

ب . يجيء الجواب باكثر مما سُئل عنه للحاجة كالاستلذاذ بالخطاب فقد اجاب موسى عليه السلام عن سؤال الله تعالى: ((وما تلك بيمينك ياموسى))(٢٥) بقوله: ((هي عصاي))(٢٦) وهذا يكفي في بيان حقيقتها ولكنه اضاف ((اتوكؤا عليها واهش بها على غنمي ولي فيها مأرب اخرى))(٢٧)(٢٨).وقيل علم ان السؤال عن العصى سيعقبه امر عظيم فأراد ان ينبه على صفاتها ليتضح الفرق بين حاليها (٢٩)

ج . يجيء السؤال اطول اذا اراد المجيب اغاظة السائل كما اراد قوم ابراهيم عليه السلام اغاظته حين سألهم عن ما يعبدون فاجابوه ((نعبد اصناما))(٣٠) وهذا يكفي في الاجابة ولكنهم اضافوا ((فنظل لها عاكفين))(٣١) وذلك للدلالة على ابتهاجهم بعبادتها وانهم مستمرون عليها (٣٢).

د . تجيء الزيادة في الجواب لتحريض للمجاب فقد قال السحرة لفرعون: ((ان لنا لاجرا ان كنا نحن الغالبين))(٣٣) فاجابهم بـ ((نعم))(٣٤) وهذا يكفي ولكنه زادهم ليحرضهم على التغلب على موسى عليه السلام فاضاف ((وانكم لمن المقربين)) (٣٥)(٣٦)

هـ . يجيء الجواب انقص من السؤال لاقتضاء المقام ذلك فقد قال المشركين للنبي صلى الله عليه وسلم: ((أئت بقرآن غير هذا او بدله))(٣٧) فاجابهم ((مايكون لي ان ابدله))(٣٨) ليبين ان الاختراع ليس بامكان البشر اما التبديل فيستطيعه البشر ولكنه ليس كالقرآن العظيم (٣٩). (قال الزمخشري: لان التبديل في امكان البشر، بخلاف الاختراع، فانه ليس بمقدور، فطوى ذكره للتنبيه على انه سؤال محال.) (٤٠)(وذكر غيره ان التبديل قريب من الاختراع، فاقتصر على جواب واحد لهما.)(٤١) وقال الزركشي

رحمه الله: (وخطر لي انه لما كان التبديل اسهل من الاختراع، وقد نفى امكان التبديل، كان الاختراع غير مقدور عليه من طريق اولى)(٤٢).

و . احيانا يُعدل عن الجواب اصلا اذا قصد السائل من سؤاله التعنت وليس طلب الاجابة ومن ذلك قوله تعالى: ((يسئلونك عن الروح قل الروح من امر ربي)) (٤٣)(٤٤).

إن الملاحظ على اسئلة الصحابة رضي الله عنهم انها في اغلبها تدور في عالم الشهادة في امور ينبني على العلم بها فوائد جليلة، وينبني على الجهل بها خلل في علم وعمل المسلم فهم يسألون عن الدعاء، وعن الانفاق في سبيل الله ، والجهاد في سبيل الله، وعن تحريم تناول الخمر، وعن حكم إتيان المرأة الحائض، وعن ما يباح لهم من الانتفاع بالكلاب...الخ ولأن اسئلتهم كانت تدور في فلك مهمات امور الحياة فقد انتصرت جيوشهم، واثمرت دعوتهم، وعزت دولتهم فحري بالمسلمين اليوم ان ينحو نحوهم وان يتركوا السؤال عن امور لاطائل تحتها كالسؤال عن لون كلب اصحاب الكهف، او عن حجم ناقة صالح عليه السلام،او عن طول سفينة نوح عليه السلام وقد يعذر الجاهل بطرح هكذا اسئلة فما عذر ائمة المساجد واكثرهم من اهل العلم في طرحها على المصلين في المسابقات الرمضانية وغيرها مع ان الانفع للمسلم اسئلة عن عقيدته وعبادته ومعاملاته..

المطلب الاول: هل يسمع ربنا دعاءنا ؟

قال الله تبارك وتعالى: {وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُواْ لِي وَلْيُؤْمِنُواْ بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ } (٤٥)

سأتناول هذه الاية الكريمة من خلال مايأتي:

اولا: سبب النزول:

وردت في سبب نزول هذه الاية روايات كثيرة (*)وسأذكر بعضا منها:

أ . عن عطاء بن ابي رباح رضي الله عنه: انه بلغه لما نزلت: ((وقال ربكم ادعوني استجب لكم))(٤٦) قال ناس: لو نعلم اي ساعة ندعو؟ فنزلت: ((واذا سألك عبادي)) (٤٧)).(٤٨)

ب . عن الضحاك(ﷺ) سأل بعض الصحابة النبي(ﷺ) ؛ فقالوا: اقريب ربنا ؛ فنناجيه، ام بعيد؛ فنناديه ؟! فأنزل الله: ((واذا سألك عبادي))(٤٩)) (٥٠)

ج . عن علي(ﷺ) ؛ قال: قال رسول الله (ﷺ): (لاتعجزوا عن الدعاء، فان الله انزل عليّ: ((ادعوني استجب لكم))(٥١)فقال رجل: يارسول الله ! ربنا يسمع الدعاء ام كيف ذلك ؟ فانزل الله: ((واذا سألك عبادي عني فاني قريب اجيب دعوة الداع)) الاية (٥٢).(٥٣)

ويلاحظ على هذه الروايات: ان الرواية الاولى مرسلة ورجالها ثقات (٥٤) اما الثانية فقد رويت معلقة دون سند (٥٥) ولكن لفظها ((قريب)) مطابق للفظ الاية الكريمة ((فاني قريب)).واما الثالثة فقد سلمت من نقد سندها (٥٦) والله اعلم.

ثانيا: المعنى التفسيري:

قال الله تبارك وتعالى مخاطبا النبي (ﷺ): ((واذا سألك عبادي عني)) من هذا الجزء من الاية نفهم ان السائلين قد سألوا رسول الله (ﷺ) عن ذات الله تعالى او عن صفاته او عن افعاله (٥٧) قال القرطبي رحمه الله: (المعنى اذا سألوك عن المعبود فأخبرهم انه قريب)(٥٨) وقد دل على ماذكرناه دليلان: الاول: ظاهر لفظ (عني) فهو يدل على الذات. الثاني: ان السؤال اذا كان فيه ابهام مع ورود الجواب مفصلا دل الجواب على تعيين ماابهم في السؤال (٥٩) وهذا مطابق للرواية الثانية من اسباب النزول.

وقد يكون السؤال عن غير الذات كما ورد في الروايتين الاولى والثالثة الا ان ماذكرناه من ادلة يدل على ان السؤال كان عنها. ((فاني قريب اجيب دعوة الداع اذا دعان))(اي: فقل لهم اني قريب) (٦٠)وهو (تمثيل لحاله في سهولة اجابته لمن دعاه وسرعة انجاحه حاجة من سأله بحال من قرب مكانه)(٦١) فهو تعالى قريب بعلمه واجابته والا فهو متعال عن القرب مكانا (٦٢) وقد ذُكر ان افراد الامم السابقة القبلية كانوا يفزعون الى انبيائهم ورسلهم ليدعون

لهم اذا ارادوا من الله تعالى حاجة (٦٣) اما امة سيدنا محمد (ﷺ) فقد فتح لكل فرد منها باب الدعاء على مصراعيه.

((فليستجيبوا لي)) المعنى: فليجيبوا امري (٦٤) فان استجاب بمعنى اجاب (٦٥) وهو امر من الله تعالى بالطاعة (٦٦) ان الله تعالى يجيب دعاء العبد مع غناه عنه وعن العالمين فليبادر العبد الى اجابة امر ربه سبحانه فانه مفتقر اليه في كل شيء والى ابعد الحدود. وفي تقديم استجابة الله تعالى للعبد على استجابة العبد لله تعالى اشارة الى ان اجابة الله تعالى لعبده محض فضل منه وكرم لابسبب الطاعة (٦٧) وهذا هو اللائق بكمال الله تعالى فقد وسعت رحمته تعالى البر والفاجر في الدنيا. وفي قوله تعالى:((فليستجيبوا لي وليؤمنوا بي)) اشكالان:

الاول: لماذا لم يقدم الايمان على الاستجابة وهو مقدم في معناه؟

الثاني: ان الايمان، والاستجابة بمعنى واحد فلماذا عطف الثاني على الاول والعطف يقتضي المغايرة ؟

ثم ألايعد ذلك تكرارا وكلام الله تعالى منزه عن التكرار؟ اجاب الرازي رحمه الله عن كل ذلك فقال: (ان الاستجابة عبارة عن الانقياد والاستسلام، والايمان عبارة عن صفة القلب، وهذا يدل على ان العبد لايصل الى نور الايمان وقوته الابتقدم الطاعات والعبادات) (٦٨) ومن هذا الكلام فهمنا سبب تقديم الاستجابة على الايمان، وان الاستجابة شيء والايمان شيء آخر.((وليؤمنوا بي)) امر من الله تعالى لعباده المؤمنين ان يداوموا على الايمان (٦٩) ولمن لم يؤمن اصلا ان يبادر الى الايمان بالله تعالى فان الكل عبيد لله تعالى.((لعلهم يرشدون)) قُرِيء ((يرشدون)) بفتح الشين وكسرها (٧٠) والمعنى ان الناس اذا استجابوا لله تعالى وامنوا به يهتدون بفضل ذلك الى مصالح الدين والدنيا، لان الرشيد هو من اهتدى اليهما (٧١) قال ابن كثير رحمه الله: (في ذكره تعالى هذه الاية الباعثة على الدعاء متخللة بين احكام الصيام ارشاد الى الاجتهاد في الدعاء عند اكمال العدة بل عند كل فطر) (٧٢) لان دعوة الصائم مستجابة كما وردت بذلك الاحاديث النبوية الشريفة ومنها ماروي عن ابي هريرة (رضي الله عنه) قال: (ثلاث لاترد

دعوتهم الامام العادل، والصائم حتى يفطر، ودعوة المظلوم يرفعها الله دون الغمام يوم القيامة ويفتح لها ابواب السماء ويقول وعزتي لانصرنك ولو بعد حين) (٧٣).

ثالثا:لماذا قال تعالى ((فاني)) ولم يقل فقل اني؟

جرت العادة في ان كل آية ورد فيها سؤال ان تأتي الاجابة عنه مصدرة بلفظ (قل) فما هو السر في عدم ورود لفظ (قل) في هذه الاية الكريمة؟

اجاب الامام الزركشي رحمه الله فقال: (قيل: حذفت للاشارة الى ان العبد في حالة الدعاء مستغن عن الواسطة، وهو دليل على انه اشرف المقامات، فان الله سبحانه لم يجعل بينه وبين الداعي واسطة، وفي غير حالة الدعاء تجيء الواسطة)(٧٤)

رابعا: ما يستنبط من الاية:

١. يحتجب ملوك الدنيا عن رعياهم بالحجاب والابوب اما ملك الملوك فابوابه مفتوحة امام عبيده في كل زمان ومكان.

٢. ان احساس المسلم بقرب الله تعالى منه دائما وانه لايغيب عن علم الله تعالى ابدا يجعله في مراقبة مستمرة فلايترك ما امره به ولايأتي ما نهاه عنه.

٣. اجابة الله تعالى للعباد كرم منه سبحانه وتفضل فهو لكرمه تعالى امر بالدعاء ووعد عليه بالاجابة وهو يحب ان يدعى وان يسأل وان تطلب من الحاجات وهو يعطي اكثر من المطلوب لان صفته الجود والكرم.

المطلب الثاني: لماذا خلق الله تعالى الاهلة ؟

قال تبارك وتعالى: {يَسْأَلُونَكَ عَنِ الأهِلَّةِ قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ وَالْحَجِّ وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوْاْ الْبُيُوتَ مِن ظُهُورِهَا وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنِ اتَّقَى وَأْتُواْ الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا وَاتَّقُواْ اللّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ } (٧٥).

سأتناول هذه الاية من خلال مايأتي:

اولا: سبب النزول:

اسباب نزول الشق الاول من الاية:

أ . (عن قتادة رحمه الله ؛ قال: سألوا النبي (ﷺ): لم جُعلت هذه الاهلة ؟ فأنزل الله ما تسمعون: ((هي مواقيت للناس)) ؛ فجعلها لصوم المسلمين، ولافطارهم ، ولمناسكهم، وحجهم، ولعدة نسائهم، ومحل دينهم في اشياء، والله اعلم بما يصلح خلقه)(٧٦)

ب . (عن معاذ بن جبل رضي الله عنه ؛ قال يارسول الله ! ان اليهود تغشانا، ويكثرون مسألتنا عن الاهلة ؛ فأنزل الله هذه الاية)(٧٧)

ويلاحظ على هاتين الروايتين: ان الرواية الاولى مرسلة ولكن رجالها ثقات (٧٨) ويفهم منها ان بعض المسلمين سأل النبي (ﷺ) عن الحكمة من خلق الاهلة.اما الرواية الثانية فهي بلاسند الى معاذ وقد يكون معاذ اختصرها من رواية سابقة لها سند (٧٩) وهي تبين ان السائلين هم اليهود وهو الاليق لما عرف عنهم من كثرة الاسئلة والتعنت فيها.

أسباب نزول الشق ألثاني من الاية:

أ . (عن ابي اسحاق رحمه الله قال سمعت البراء (رضي الله عنه) يقول: نزلت فينا، كانت الانصار اذا حجوا فجاؤوا لم يدخلو من قبل ابواب بيوتهم ولكن من ظهورها فجاء رجل من الانصار فدخل من قبل بابه فكأنه عُير بذلك فنزلت: ((وليس البر ان تأتوا البيوت من ظهورها ولكن البر من اتقى واتوا البيوت من ابوابها)) (٨٠).

ب . (عن جابر بن عبدالله (ﷺ) قال: (كانت قريش يُدعون الحمس وكانوا يدخلون من الابواب في الاحرام، فبينما رسول الله (ﷺ) في بستان فخرج من بابه وخرج قطبة بن عامر الانصاري، فقالوا يارسول الله: ان قطبة بن عامر رجل فاجر انه خرج معك من بابه. فقال: (ماحملك على ذلك؟)، قال: رأيتك فعلت ففعلت كما فعلت، فقال: (اني احمسي). قال: ان ديني دينك، فانزل الله عزوجل: ((ليس البر بان تأتوا البيوت من ظهورها ولكن البرمن اتقى واتوا البيوت من ابوابها))(٨١).

ويلاحظ على هاتين الروايتين:

ان الاولى قد توفرت لها اعلى درجات الصحة فهي في الصحيحين واما الثانية فهي دونها في الصحة وان كانت هي الاخرى صحيحة وقد ذكرتُ الثانية لانها تفسر ما اجمل في الاولى.

ثانيا: المعنى التفسيري:

قال تبارك وتعالى: ((يسئلونك عن الاهلة)) قيل: ان سبب نزولها سؤال قوم من المسلمين النبي (ﷺ) عن الهلال وما سبب محاقه وكماله ومخالفته لحال الشمس، قاله ابن عباس وقتادة والربيع وغيرهم (٨٢) وهذا القول كالمفسر لسبب النزول الاول الذي ذكرته.(والاهلة) جمع هلال سمي به لان الناس يرفعون اصواتهم عند رؤيته (٨٣) وهو في حقيقته هلال واحد لاكما قال بعضهم في الشهر(٨٤) بل في الدنيا باسرها زمانا ومكانا. ولكن جمع باعتبار ان لكل شهر هلال يظهر فيه.

(واهلة جمع هلال في الكثير والقليل وكان يجب ان يقال في الكثير:هُلل فاستثقلوا ذلك كما استثقلوه في كساء ورداء) (٨٥) ان هذا المقطع من الاية لم يحدد حقيقة السؤال عن الاهلة ولكن اجابة الله تعالى لهم تبين ان سؤالهم كان عن الفائدة من تغير حال الاهلة (٨٦) ((قل هي مواقيت)) (المواقيت جمع الميقات بمعنى الوقت كالميعاد بمعنى الوعد، وقال بعضهم الميقات منتهى الوقت وقال تعالى: ((فتم ميقات ربه)) (٨٧))(٨٨) ((للناس)) وهذه

المواقيت معالم يوقت بها الناس شؤون زراعتهم وتجارتهم واستحقاق ديونهم وزمان صومهم وفطرهم وعدد نسائهم وايام حيضهن وحملهن وغير ذلك من امورهم (٨٩)((والحج)) في الكلام اضمار تقديره وللحج (٩٠) اي: وهي معالم للحج لان بها يعرف وقته (٩١) وجر الحج لانه معطوف على الناس فانجر باللام (٩٢) (والحج بفتح الحاء قراءة الجمهور. وقرأ ابن ابي اسحاق بالكسر في جميع القرآن، وفي قوله ((حج البيت))(٩٣) قال سيبويه رحمه الله: (الحج كالرد والرشد والحج كالذكر، فهما مصدران بمعنى وقيل: الفتح مصدر،والكسر الاسم) (٩٤) وافراد الحج بالذكر اتى لفائدة لان غيره من العبادات يعتمد على الزمان ايضا وقد بينها القفال حين قال: (ان افراد الحج بالذكر انما كان لبيان ان الحج مقصور على الاشهر التي عينها الله تعالى لفرضه وانه لايجوز نقل الحج من تلك الاشهر الى اشهر اخرى كما كانت العرب تفعل ذلك في النسيء والله اعلم)(٩٥) ((وليس البر بأن تأتوا البيوت من ظهورها)) في سبب دخولهم للبيوت من ظهورها اقوال منها:

الاول: ان الرجل منهم كان اذا تعسر عليه ما يطلبه فعل ذلك حولا كاملا وهو انما يفعل ذلك تطيرا.

الثاني: انهم كانوا يفعلون ذلك اذا احرموا في الجاهلية بخلاف الحمس.(٩٦)

الثالث: انهم كانوا يفعلونه في اول الاسلام اذا احرموا.(٩٧)

وماذكرته من اسباب النزول يؤيد القولين الثاني والثالث دون الاول. وقد قرأ ((البر)) ابوعمرو وورش وحفص بضم الباء، وقرأ الباقون بكسرها(٩٨) ((ولكن البر من اتقى)) اي: (ولكن البر بر من اتقى)(٩٩) ماحرم الله (١٠٠) و(قرأ نافع وابن عامر بتخفيف ولكن ورفع البر).(١٠١)((واتوا البيوت من ابوابها)) اي: ادخلوا الى بيوتكم من ابوابها لان هذا مايقره العقل وجرت به العادة وهو ماصنعت له الابواب وليس في الامر ثواب ولاعقاب فهو ليس مما تعبد الله تعالى به خلقه.(وقرأ حمزة والكسائي وابوبكر عن عاصم، وقالون عن نافع ((البيوت)) بكسر الباء لانهم استثقلوا الخروج من فتحة باء الى ياء، وقرأ الباقون بالضم على الاصل)

(١٠٢) ((واتقوا الله)) في السؤال عن الاهلة او تشريع مالم يشرعه الله تعالى.لان من واجب المسلم ان يوطن نفسه ويربط قلبه على ان جميع افعال الله تعالى تصدر عن حكمة وصواب من غير ورود شبهة او اعتراض في ذلك فان السؤال فيه اتهام وشك.(١٠٣)وتقوى الله توجب على المسلم اجتناب كل محرم.(١٠٤)((لعلكم تفلحون)) اي: (لكي تفلحوا) (١٠٥) والفلاح هو الظفر بما يبتغيه الانسان(١٠٦)

وبما ان الاية جمعت بين الكلام عن الاهلة والكلام على دخول البيوت من ظهورها فلابد ان يكون هنالك وجه للربط بينهما وللعلماء رحمهم الله في ذلك اراء سأذكر بعضا منها:

الرأي الاول: لما جرى ذكر الحج عند السؤال عن الاهلة ناسب ذكر ما يفعلونه في الاحرام وهو معتبر في الحج.(١٠٧)

الرأي الثاني: قيل: اتفق وقوع السؤال عن الاهلة، وحادثة دخول الباب معا في وقت واحد فاجاب تعالى عنها في اية واحدة.(١٠٨)

الرأي الثالث: لما سألوا عن الحكمة من اختلاف الاهلة قيل: اتركوا هذا السؤال فان ما هو اولى منه ان تسألوا عن دخول البيوت من ظهورها فانكم تظنون ذلك برا وهو ليس من البر في شيء.(١٠٩)

ثالثا: لماذا لم يكن الجواب وفق مقتضى السؤال؟

لقد سأل القوم عن حال الهلال كيف يبدو دقيقا ثم يزداد حتى يمتلء ثم يعود الى حال النقصان هذا ما ذكرته بعض كتب اسباب النزول.(١١٠) فلماذا بين الله تعالى لهم الحكمة من وجود الهلال بهذه الاحوال؟

قال السيوطي رحمه الله: (الاصل في الجواب ان يكون مطابقا للسؤال، ان كان السؤال متوجها، وقد يعدل في الجواب عما يقتضيه السؤال تنبيها على انه كان من حق السؤال ان يكون كذلك ويسميه السكاكي الاسلوب الحكيم.(١١١) وقد يجيء الجواب اعم من السؤال للحاجة اليه في السؤال، وقد يجيء انقص لاقتضاء الحال ذلك)(١١٢) وقد ذكر

بعض العلماء رحمهم الله مثالا للجواب الذي عدل فيه عن السؤال فاستشهد بهذه الاية وقال: (اذ انهم سألوا عن بدوه دقيقا ثم يزداد حتى يتم ثم ينقص من جديد وان الله تعالى ماأجابهم عن سؤالهم بل بين وجه الحكمة من تبدل حال الهلال تنبيها على ان الاهم ماأجيبوا به لاماسألوا عنه)(١١٣)

اماوفق ما ذكرناه من اسباب النزول فلاعدول عن الجواب عن مقتضى السؤال وهو مارجحه السيوطي ايضا(١١٤)

رابعا: ما يستنبط من الاية:

١ . استرعت ظاهرة تغير احوال القمر انتباه الصحابة (ﷺ) فسألواعنها وربما كان ذلك من باب التفكر في خلق السموات والارض الذي دعانا اليه الله تعالى في القرآن الكريم.

٢ . بين الله تعالى في هذه الاية ان كثيرا من الامور الدينية في الشريعة الاسلامية متوقفة على معرفة الزمان مرتبط به ارتباطا وثيقا.

٣ . عبادات الاديان الوضعية والاديان السماوية المحرفة لاحكمة فيها ولايقرها العقل السليم فهي تشرع بمجرد الهوى ومن قبل الانسان الجاهل.

المطلب الثالث: على من ينفق المسلم؟

قال الله تبارك وتعالى: {يَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ قُلْ مَا أَنفَقْتُم مِّنْ خَيْرٍ فَلِلْوَالِدَيْنِ وَالأَقْرَبِينَ وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا تَفْعَلُواْ مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللّهَ بِهِ عَلِيمٌ } (١١٥)

سأتناول هذه الاية الكريمة من خلال مايأتي:

اولا: سبب النزول.

سأذكر ثلاث روايات وردت في سبب نزول هذه الاية وهي:

أ . (عن ابن جريج ؛ قال سأل المؤمنون رسول الله (ﷺ) أين يضعون اموالهم ؟ فنزلت: ((يسئلونك ماذا ينفقون قل ماانفقتم من خير فللوالدين والاقربين واليتامى والمساكين وابن السبيل وما تفعلوا من خير فان الله به عليم))؛ فذلك النفقة في التطوع ، والزكاة سوى ذلك كله).(١١٦)

ب . (عن عطاء عن عبدالله بن عباس (رضي الله عنهما) قال: نزلت في رجل اتى النبي (ﷺ) فقال: ان لي دينارا، فقال: (انفقه على نفسك)، فقال: ان لي دينارين، فقال: (انفقهما على اهلك)، فقال: ان لي ثلاثة دنانير، فقال: (انفقها على خادمك)، فقال: ان لي اربعة، فقال: (انفقها على والديك)، فقال: ان لي خمسة، فقال: (انفقها على اقاربك)، فقال: ان لي ستة، فقال: (انفقها في سبيل الله، وهو احسنها) (١١٧)

ج . (عن قتادة رحمه الله ؛ قال: اهمتهم النفقة ؛ فسألوا النبي (ﷺ)؛ فانزل الله: ((ماانفقتم من خير))الاية)(١١٨)

ويلاحظ على هذه الروايات: ان الرواية الاولى رجالها ثقات لكن سندها معضل (١١٩)،اما الرواية الثانية فهي معلقة (١٢٠) وهي لاتطابق الترتيب الشرعي للمستحقين.وقد سلمت الرواية الثالثة من النقد (١٢١).والله اعلم.

ثانيا: المعنى التفسيري:

قال تبارك وتعالى: ((يسئلونك ماذا ينفقون)) السائلون هم المؤمنون وسؤالهم عن الوجوه التي ينفقون فيها ماهي؟ واين يضعون ماينفقون ؟(١٢٢) قال السدي (١٢٣)، وهبة الله بن سلامة (١٢٤)رحمهما الله:ان هذه الاية نزلت قبل فرض الزكاة على المسلمين فلما فرضت الزكاة نسختها (١٢٥) وقد رد هذا القول ابن جريج رحمه الله وغيره لان هذه الاية في صدقة التطوع والزكاة مفروضة (١٢٦) وممن ردها الرازي رحمه الله محتجا على ذلك باربعة ادلة (١٢٧) وردها البيضاوي رحمه الله قائلا: (وليس في الاية ما ينافي فرض الزكاة لينسخ بها) (١٢٨) وقال ابن كثيررحمه الله: (ان القول بنسخها بفريضة الزكاة فيه نظر) (١٢٩) ومعنى

((يسئلونك ماذا ينفقون)) اي: (يسئلونك كيف ينفقون؟ قاله ابن عباس ومجاهد)(١٣٠) وقيل: (ماذا يعطون ويتصدقون)(١٣١) ((قل ماانفقتم من خير)) المراد من الخير المال لقوله عزوجل: ((وانه لحب الخير لشديد)) (١٣٢) وقال: ((ان ترك خيرا الوصية)) (١٣٣) فالمعنى وما تفعلوا من انفاق شيء من المال قل او كثر وفيه قول آخر وهو ان يكون قوله: ((وماتفعلوا من خير)) يتناول هذا الانفاق وسائر وجوه البر والطاعة، وهذا اولى)(١٣٤) ((فللوالدين)) قدمهما لانهما كان سبب وجود المنفق (١٣٥) ((والاقربين)) لان الانفاق على القرابة راجح على الانفاق على الاباعد.(١٣٦) ((واليتامى)) لانهم فقدوا من ينفق عليهم وهم صغار عاجزون عن الكسب (١٣٧) ((والمساكين)) وهم افضل حالا من اليتامى فهم قادرون على الكسب (١٣٨) ((وابن السبيل)) فهو بسبب خروجه من بلده قد يفتقر ويحتاج الى المال (١٣٩)(فهذا هو الترتيب الصحيح الذي رتبه الله تعالى في كيفية الانفاق)(١٤٠)((وما تفعلوا من خير)) بعد ان فصل الاصناف تفصيلا كاملا اتبعه باجمال فقال: ((وما تفعلوا من خير فان الله به عليم)) اي كل ما تفعلوه مع من تقدم ذكرهم او مع غيرهم فلكم ثوابه.(١٤١) ((فان الله به عليم)) (والعليم مبالغة في كونه عالما يعني لايعزب عن علمه مثقال ذرة في الارض ولافي السماء)(١٤٢) وقوله: ((وما تفعلوا من خير)) في معنى الشرط ((فان الله به عليم)) جوابه اي ان تفعلوا خيرا فان الله يعلم كنهه ويوفي ثوابه) (١٤٣) وقد سمى الله تعالى المال خيرا في واحد وعشرين موضعا من القرآن الكريم. (١٤٤)

ثالثا: لماذا لم يطابق الجواب السؤال ؟

لم يتطابق هنا السؤال مع الجواب فظاهر الاية انهم سألوا عما ينفقون من مال فلماذا اجيبوا بتعداد اصناف المستحقين له ؟ وقد اجيب عن هذا السؤال باجوبة منها:

أ . ان ما جاء في الاية كان جوابا عن السؤال وزيادة لان ((ماانفقتم من خير)) جواب عن السؤال والانفاق لايكمل الا ببيان مصارفه وقد بينتها الاية.

ب . ان المقصود من السؤال هو السؤال عن الكيفية لانهم عالمون ان ماينفق منه في سبيل الله هو المال.

ج . انه قيل لهم سؤالكم فاسد انفقوا اي شيء بشرط ان يكون حلالا مصروفا الى هذه المصارف.(١٤٥)

رابعا: مايستنبط من الاية:

١ . ان للانفاق في سبيل الله تعالى دور مهم وعظيم في دين الاسلام لذلك سأل الصحابة رضي الله عنهم عن تفاصيله ليطبقوها بصورة كاملة وصحيحة.

٢ . قدم الله تعالى الانفاق على الوالدين على الانفاق على غيرهما لعظم حقهما على الابناء ليرد لابناء جزءاً يسيرا من معروفهما العظيم.

٣. بعد ان ذكر الله تعالى الاصناف التي هي اولى بالانفاق ترك الباب مفتوحا الى كل سبل الخير التي يرغب المسلم المنفق في الانفاق فيها وهي كثيرة.

المطلب الرابع: أيجوز القتال في الشهر الحرام ؟

قال الله تبارك وتعالى: {يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ وَصَدٌّ عَن سَبِيلِ اللّهِ وَكُفْرٌ بِهِ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَإِخْرَاجُ أَهْلِهِ مِنْهُ أَكْبَرُ عِندَ اللّهِ وَالْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ الْقَتْلِ وَلاَ يَزَالُونَ يُقَاتِلُونَكُمْ حَتَّىَ يَرُدُّوكُمْ عَن دِينِكُمْ إِنِ اسْتَطَاعُواْ وَمَن يَرْتَدِدْ مِنكُمْ عَن دِينِهِ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُوْلَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَأُوْلَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ }(١٤٦)

سأتناول هذه الاية الكريمة من خلال مايأتي:

اولا: سبب النزول.

ورد في سبب نزول هذه الاية روايات طويلة معناها واحد وان اختلفت في بعض الالفاظ وقد اخترت هذه الرواية (بعث رسول الله (ﷺ) عبدالله بن جحش،وهو أبن عمة النبي

(ﷺ) في جمادى الآخرة،قبل قتال بدر بشهرين،على رأس سبعة عشر شهرا من مقدمه المدينة، وبعث معه ثمانية رهط من المهاجرين،سعد بن أبي وقاص الزهري،وعكاشة بن محصن الاسدي، وعتبة بن غزوان السلمي، وأبا حذيفة بن عتبة بن ربيعة، وسهيل بن بيضاء،وعامر بن ربيعة،وواقد بن عبدالله،وخالد بن بكير،وكتب لاميرهم عبدالله كتابا وقال:(سر على أسم الله،ولاتنظر في الكتاب حتى تسير يومين،فاذا نزلت منزلين فأفتح الكتاب وأقرأه على اصحابك،ثم امض لما امرتك،ولاتستكرهن احدا من اصحابك على المسير معك)،فسار عبدالله يومين،ثم نزل وفتح الكتاب فاذا فيه: (بسم الله الرحمن الرحيم.اما بعد،فسر على بركة الله بمن تبعك من أصحابك حتى تنزل بطن نخلة،فترصد بها عير قريش لعلك ان تأتنا منه بخبر)فلما نظر عبدالله في الكتاب قال:سمعا وطاعة،ثم قال لأصحابه ذلك وقال: انه قد نهاني ان استكره احدا منكم، حتى اذا كان بمعدن فوق الفرع،وقد أضل سعد بن ابي وقاص وعتبة بن غزوان بعيرا لهما كانا يعتقبانه، فأستأذنا ان يتخلفا في طلب بعيرهما،فاذن لهما فتخلفا في طلبه،ومضى عبدالله ببقية أصحابه حتى وصلوا نخلة بين مكة والطائف،فبينما هم كذلك إذ مرت بهم عير لقريش تحمل زبيبا وادما وتجارة من تجارة الطائف،فيهم عمرو بن الحضرمي،والحكم بن كيسان،وعثمان بن عبدالله بن المغيرة، ونوفل بن عبدالله،المخزوميان.فلما رأوا اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم،هابوهم فقال عبدالله بن جحش:ان القوم قد ذعروا منكم،فأحلقوا رأس رجل منكم فليتعرض لهم، فإذا رأوه محلوقا أمنوا وقالوا عمّار،فحلقوا رأس عكاشة،ثم أشرف عليهم فقالوا:عمّار لابأس عليكم فامنوهم،وكان ذلك في آخر يوم من رجمادى الاخرة،وكانوا يرون انه من جمادى او هو من رجب،فتشاورا القوم فيهم وقالوا:لئن تركتموهم هذه اليلة ليدخلن الحرم فليمتنعن منكم، فأجمعوا امرهم في مواقعة القوم، فرمى واقد بن عبدالله التميمي عمرو بن الحضرمي بسهم فقتله،فكان أول قتيل من المشركين،وأستأسر الحكم وعثمان،فكانا اول أسيرين في الاسلام وأفلت نوفل واعجزهم.واستاق المؤمنون العير والاسيرين حتى قدموا على رسول الله(ﷺ) بالمدينة،فقالت قريش: قد أستحل محمد الشهر الحرام،شهراً يأمن فيه الخائف،ويبذعر الناس في معايشهم،فسفك فيه الدماء وأخذ فيه الحرائب،وعيّر بذلك أهل مكة

من كان بها من المسلمين،فقالوا:يامعشر الصباة،إستحللتم الشهر الحرام فقاتلتم فيه،وتفاءلت اليهود بذلك وقالوا:قد وقدت الحرب نارها،سعرت الحرب،والحضرمي حضرت الحرب.وبلغ ذلك رسول الله(ﷺ)،فقال لابن جحش واصحابه: (مأمرتكم بالقتال في الشهر الحرام)ووقف العير وألاسيرين،وابى أن يأخذ من ذلك شيئا،فعظم ذلك على أصحاب السرية،وظنوا انهم قد هلكوا وسقط في ايديهم،وقالوا يارسول الله،إنا قتلنا أبن الحضرمي،ثم أمسينا فنظرنا الى هلال رجب،فلا ندري أفي رجب أصبناه ام في جمادى،وأكثر الناس في ذلك،فأنزل الله تعالى: ((يسألونك عن الشهر الحرام)) ألاية، فأخذ رسول الله (ﷺ) العير فعزل منها الخمس،فكان اول خمس في الاسلام،وقسم الباقي بين اصحاب السرية،فكان اول غنيمة في الاسلام،وبعث اهل مكة في فداء اسيريهم،فقال: (لم نفدهم حتى يقدم سعد وعتبة،وان لم يقدما قتلنهما بهما) فلما قدما فاداهما...) (١٤٧)

ويلاحظ على هذه الرواية: انها ذُكرت في عدد من المصادر كما ذكرت في تخريجها الاانها لم تصل الى درجة الصحة والله اعلم.

ثانيا: المعنى التفسيري:

قال الله تبارك وتعالى:((يسئلونك عن الشهر الحرام)) قيل: ان السؤال وجه من قبل المشركين.(١٤٨)، وقيل انه وجه من قبل المسلمين.(١٤٩) وقد رجح الرازي رحمه الله القول الثاني مستدلا بادلة هي:

أ . ان اكثر الحاضرين عند رسول الله (ﷺ) من المسلمين.(١٥٠)

ب . ان الايات القرآنية السابقة لهذه الاية واللاحقة لها هي خطاب للمسلمين.

ج . رواية سعيد بن جبير عن عبدالله بن عباس رضي الله عنهما انه قال: (مارأيت قوما كانوا خيرا من اصحاب رسول الله (ﷺ) ما سألوه الاعن ثلاث عشرة مسألة حتى قُبض كلهن في القرآن منها ((يسئلونك عن الشهر الحرام)).(١٥١)

قال البقاعي رحمه الله:(فلم يعين الشهر وهو رجب ليكون اعم)(١٥٢) ((قتال فيه)) معنى سؤالهم هو جواز القتال في الشهر الحرام ام لا؟(١٥٣)((وقتال فيه)) بدل الاشتمال من الشهر، وفي قراءة عبدالله: عن قتال فيه على تكرار العامل، كقوله: ((للذين استضعفوا لمن امن منهم)) (١٥٤))(١٥٥) (وقرأ عكرمة قتل فيه، قل قتل فيه كبير)(١٥٦) ((قل قتال فيه كبير)) اي: (عظيم عند الله) (١٥٧) و(قتال) مبتدأ و(كبير) خبره وانما جاز الابتداء بالنكرة لانها خصصت بـ (فيه)(١٥٨) وقيل: وصف بـ (فيه)(١٥٩) وقد ورد لفظ القتال نكرة مرتين ليدل على ان القتال الاول هو غير القتال الثاني فالقتال كبير اذا كان الغرض من محاربة الاسلام ونصرة الكفر، اما اذا كان القتال فيه لنصرة الاسلام واذلال اعدائه فهو ليس بكبير(١٦٠) ((وصد عن سبيل الله)) اذ صد المشركون النبي (ﷺ) والصحابة رضي الله عنهم عن بيت الله الحرام في الشهر الحرام (١٦١) وصدوا الناس قبل ذلك عن الايمان بالاسلام.((وكفر به)) اي: انكار استحقاق الله تعالى للعبادة وعدم الاعتراف بانه يرسل الرسل(١٦٢) ((والمسجد الحرام)) اي: وصد عن المسجد الحرام (١٦٣) ((واخراج اهله منه))وهم الرسول (ﷺ) والصحابة الكرام رضي الله عنهم.(١٦٤) وهذا تعداد لكبائر المعاصي التي ارتكبتها قريش(١٦٥) والمعنى ان كنتم قتلتم رجلا خطأ في الشهر الحرام فقد صدوا هم عن سبيل الله وكفروا به وصدوا عن المسجد الحرام واخرجوا اهله منه وهذه عند الله اكبر(١٦٦) ((اكبر عند الله)) (اي: من قتل من قتلتم)(١٦٧) بل ان كل واحدة من المذكورات وهي منفردة اكبر مما فعله المسلمون.((والفتنة اكبر من القتل)) من معاني الفتنة: الاحراق،والكفر،والعذاب،والمحنة (١٦٨)وقيل: هي الكفر،او الشرك وهو قول اكثر المفسرين.(١٦٩) ولكنه يقتضي التكرار لقوله تعالى: ((وكفر به)) فالاولى انها فتنة المسلمين عن دينهم حين عذبوهم واضطهدوهم في مكة المكرمة.(١٧٠) فهي اذا فتنة المسلمين عن دينهم.(١٧١)(وجعلت الفتنة كالبلاء في انهما يستعملان فيما يدفع اليه الانسان من شدة ورخاء وهما في الشدة اظهر معنى واكثر استعمالا)(١٧٢) والفتنة اكبر من القتل لان من فُتن عن دينه فقد خسر الاخرة وقد يخسر الدنيا ايضا، اما من قتل وهو وهو ثابت على دينه فقد فاز بالثناء الحسن في الدنيا وربح الاخرة

والله اعلم.((ولايزالون يقاتلونكم حتى يردوكم عن دينكم)) اي: وهم لايزالون مقيمين على اخبث شر لم يتوبوا عنه ولم ينزعوا.(١٧٣) فهم اعداء للمسلمين لايتركون عداوتهم حتى يرتدوا عن دين الاسلام.(١٧٤)(وحتى معناها: التعليل، كقولك فلان يعبد الله حتى يدخل الجنة، اي: يقاتلوكم كي يردوكم).(١٧٥)((ان استطاعوا)) وهذا(استبعاد لاستطاعتهم. كقول الرجل لعدوه: ان ظفرت بي فلا تبقي عليّ، وهو واثق انه لايظفر به).(١٧٦)((ومن يرتد منكم عن دينه فيمت وهو كافر)) اي: من طاوعهم وارتد عن الاسلام ثم مات على ردته (١٧٧) ((فأولئك حبطت اعمالهم)) (اي: بطلت).(١٧٨) فهم لايستحقون الثواب عليها (وقُرأ حبطت بالفتح وهي لغة فيه)(١٧٩) ((في الدنيا والاخرة)) لما يفوتهم من ثمرات الاسلام في الدنيا وثواب الدوام عليه في الاخرة(١٨٠) ((واولئك اصحاب النار هم فيها خالدون)).

ثالثا: حكم القتال في الشهر الحرام.

اجمع العلماء رحمهم الله على تحريم القتال في الشهر الحرام استنادا الى هذه الاية الكريمة ثم اختلفوا بعد ذلك في نسخ حكمها(١٨١) فذهب الاغلب من العلماء الى انها منسوخة (١٨٢) بقوله تعالى: ((فاقتلوا المشركين حيث ثقفتموهم)) (١٨٣) (١٨٤) (يعني في الحل والحرم)(١٨٥) وخالف عطاء رحمه الله فقد(سُئل عن القتال في الشهر الحرام فحلف بالله ما يحل للناس ان تغزو في الحرم ولافي الشهر الحرام،الا ان يُقاتلوا فيه، وما نسخت)(١٨٦) ومن الادلة التي ترجح ماذهب اليه جمهورالعلماء:

أ . غزو النبي (ﷺ) لقبيلة ثقيف في الشهر الحرام.

ب . أغزاء النبي (ﷺ) للصحابي ابي عامر رضي الله عنه الى وادي اوطاس في ديار هوازن في الشهر الحرام.

جـ . وقوع بيعة الرضوان على القتال في شهر ذي القعدة.(١٨٧)

وقد قال الرازي رحمه الله:(والذي عندي ان قوله تعالى: ((قل قتال فيه كبير)) هذا نكرة في سياق الاثبات، فيتناول فردا واحدا، ولايتناول كل الافراد، فهذه الاية لادلالة فيها على

تحريم القتال مطلقا في الشهر الحرام، فلاحاجة الى تقدير النسخ فيه)(١٨٨) وبمعنى هذا القول قال البيضاوي رحمه الله(١٨٩).

رابعا: ما يستنبط من الاية:

١ . يستعظم الكافرون في كل زمان ومكان ابسط الامور التي يفعلها المسلمون ولو كانت دفاعا عن انفسهم بينما يرتكبون هم ابشع الجرائم التي يندى لها جبين الانسانية ويبررونها بتبريرات لاتقنع احدا من الناس.

٢ . ان غايات الجهاد في الاسلام كلها نبيلة فهي لحماية الدين والارض والعرض وهي لنشر دين الحق وتحرير الانسان من استعباد الانسان، بينما يقاتل الكافرون لغايات بربرية دنيئة وحشية من اجل الاستعلاء ونهب الثروات واذلال الشعوب.

٣ . ان الكفار كانوا ولازالوا يحاولون ان يردوا المسلمين عن دينهم بشتى الوسائل ولو بذل لهم المسلم كل شيء لايرضون عنه حتى يعلن ارتداده عن دين الحق والتحاقه بركب اديانهم الباطلة والمحرفة.

المطلب الخامس: ماحكم تناول الخمر ؟

قال الله تبارك وتعالى: {يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِن نَّفْعِهِمَا... } (١٩٠)

سأتناول هذه الاية الكريمة من خلال مايأتي:

اولا: سبب النزول.

(عن عمر) ﷺ)؛ قال: اللهم بين لنا في الخمر بيانا شافيا، فانها تذهب المال والعقل ؛ فنزلت: ((يسئلونك عن الخمر والميسر))(١٩١) التي في سورة البقرة ؛ فدعي عمر فقرئت عليه، فقال: اللهم بين لنا في الخمر بيانا شافيا ؛ فنزلت الاية التي في سورة النساء: ((ياأيها

الذين امنوا لاتقربوا الصلاة وانتم سكارى))(١٩٢) فكان منادي رسول الله (ﷺ) اذا اقام الصلاة نادى: (لايقربن الصلاة سكران) ؛ فدعي عمر فقرئت عليه، فقال: اللهم بين لنا في الخمر بيانا شافيا ؛ فنزلت الاية التي في المائدة فدعي عمر فقرئت عليه، فلما بلغ ((فهل انتم منتهون))(١٩٣)؛ قال عمر: انتهينا انتهينا)(١٩٤)

ويلاحظ على هذه الرواية:انها صحيحة صححها اكثر من محدث منهم علي بن المديني والترمذي كما ذكرت في تخريجها.

ثانيا: المعنى التفسيري:

قال الله تبارك وتعالى: ((يسئلونك))اي: المسلمون(١٩٥) وطالب بيان الحكم هو سيدنا عمر(ﷺ) (١٩٦)، او سيدانا عمر ومعاذ رضي الله عنهما (١٩٧)ولم يحدد في السؤال عن اي شيء سألوا ولكن الاجابة بأن فيهما اثم دلت على انهم سألوا عن حكم تعاطيهما(١٩٨)((عن الخمر))(وهي: ماغلى واشتد وقذف الزبد من عصير العنب)(١٩٩) والاولى ان يقال: (ماء العنب الذي غلى اوطبخ، وماخامر العقل من غيره فهو في حكمه)(٢٠٠) ليدخل في التعريف كل مسكر وان صنع من غير العنب كأن يصنع من التمر، او الحنطة او غيرهما. وفي سبب تسمية الخمر باسمها ثلاث معان الاول: من الستر لانها تخمر العقل يقال: خمر اذا ستر، والثاني: لانها تركت حتى ادركت اي تخمرت، والثالث: ان المخامرة هي المخالطة وقد قيل لها كذلك لانها تخالط العقل(٢٠١) والمعنى في الاصل هو الستر(٢٠٢) ((والميسر)) اي: القمار بكل انواعه (٢٠٣) وهو(مصدر كالموعد والمرجع من فعلهما، يقال ياسرته اذا قامرته واختلفوا في اشتقاقها على وجوه.احدها: قال مقاتل: اشتقاقه من اليسر لانه اخذ مال الرجل بيسر وسهولة من غير كد ولاتعب... وثانيها: قال ابن قتيبة: اليسر من التجزئة، الاقتسام، يقال يسروا الشيء، اي: قسموه... وثالثها: قال الواحدي: انه من قولهم: يسر لي هذا الشيء ييسرا يسرا وميسرا اذا وجب) (٢٠٤)(قال مجاهد، ومحمد بن سيرين، والحسن، وابن المسيب، وعطاء، وقتادة، ومعاوية بن صالح، وطاوس، وعلي بن ابي طالب، وابن عباس ايضا: (كل شيء فيه قمار من نرد وشطرنج فهو الميسر، حتى لعب الصبيان بالجوز والكعاب، الاماأبيح من الرهان في الخيل والقرعة في فرز الحقوق)(٢٠٥)((قل فيهما اثم كبير)) قرأ ابي بالثاء (كثير)(٢٠٦)وهي قراءة حمزة(٢٠٧) والكسائي (٢٠٨) واحتج لهم بحجج هي:

أ . ان الله تعالى عدد انواعا من الاثم بسبب شرب الخمر حين قال: ((انما يريد الشيطان ان يوقع بينكم العداوة والبغضاء في الخمر والميس ويصدكم عن ذكر الله وعن الصلاة فهل انتم منتهون))(٢٠٩)

ب . ان اللفظ وقع على عدد وهي الخمر المشروبة والميسر فالثاء به اولى.(٢١٠)

جـ . ان النبي (ﷺ) لعن عشرة اشخاص بسبب الخمرة، وهذا يدل على كثرة مافيها من الاثم).(٢١١)

د . ان المنافع كثيرة فوجب ان يكون ضررها كثيرا ايضا.(٢١٢)

وقرأ الجمهور بالباء(كبير) وابرز حججهم هي:

أ . ان الله تعالى قال:((واثمهما اكبر))بالاتفاق فوجب لفظ كبير ليوافق اكبر (٢١٣) وقد يجاب عن هذا بان في مصحف ابن مسعود (اكثر)(٢١٤)

ب . ان المبالغة في تعظيم الاثم توجب وصفه باكبر لقوله تعالى: ((كبائر الاثم)) (٢١٥)((وكبائر ماتنهون عنه))(٢١٦)(٢١٧)

((ومنافع للناس))ومنافع الخمر والميسر مادية لاغير. اما الخمرفقد كانوا يجلبونها من بلاد الشام بثمن رخيص ثم يبيعونها في الحجاز بربح وفير(٢١٨) وشارب الخمر لايطلب من بائعها ان يحط له من ثمنها بل يشتريها بثمنها الغالي(٢١٩) وقد قال القرطبي رحمه الله عن هذه المنفعة: انها اصح ماقيل في منفعتها (٢٢٠) وقال بعضهم (هوالالتذاذ بشرب الخمر)(٢٢١) اما منفعة الميسر فهي الحصول على اموال الاخرين من غير تعب ولاعمل وقيل: انهم كانوا يوسعون على المحتاجين مما يصيبونه من لحوم الجزور بل كان بعضهم يهب كل ما يحصل عليه للفقراء (٢٢٢)((واثمهما اكبر من نفعهما)) فان الخمر يزيل عقل شاربه حتى يصبح كالحيوان ويؤدي ذلك الى تعطيل الصلاة والغفلة عن ذكر الله تعالى بالاضافة الى وقوع المخاصمة والمشاتمة، ويتلفظ شاربها بالفحش وقول الزور الى غير ذلك من المعاصي(٢٢٣)،اما الميسر فهو يورث العداوة لانه اكل مال الانسان بالباطل ويقع بين لاعبيه شتم ومنازعة،وهذا ايضا من اسباب الخصومة والعداوة وهو ايضا يشغل عن الصلاة وعن ذكر الله (٢٢٤) بل عن جميع الاعمال الصالحة.واتماما للفائدة سأذكر مانزل في الخمر من آيات وهي:

أ . قوله تعالى: ((ومن ثمرات النخيل والاعناب تتخذون منه سكرا ورزقا حسنا)) (٢٢٥) ظاهره تعداد للنعم وحقيقته تعيير لهم لتركهم الحلال واتخاذهم السكر. (٢٢٦)

ب . قوله تعالى: ((يسئلونك عن الخمر والميسر قل فيهما اثم كبير ومنافع للناس واثمهما اكبر من نفعهما))(٢٢٧) وقد ترك قوم من المسلمين شربها بعد نزول هذه الاية(٢٢٨) لانها اول اية عابت الخمر.(٢٢٩)

جـ . قوله تعالى: ((يأيها الذين امنوا لاتقربوا الصلاة وانتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون))(٢٣٠) وقد نزلت هذه الاية بعد جريان الفاظ الكفر على لسان بعض اهل الايمان وهو ابو بكر بن ابي جعفر حليف الانصار وكان قد أم القوم في صلاة لانه اقرأهم(٢٣١) (فقال في موضع لااعبد اعبد وفي اعبد لااعبد)(٢٣٢) فنزلت الاية فضيقت وقت الشرب فاما ان يشرب الرجل بعد صلاة العشاء ليفيق قبل صلاة الفجر، واما ان يشرب بعد صلاة الفجر ليفيق قبل صلاة الظهر ولاثالث لهذين الوقتين.(٢٣٣)

د . قوله تعالى: ((يأيها الذين امنوا انما الخمر والميسر والانصاب والازلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه))(٢٣٤)وهذه الاية نزلت بعد حادث شجار بين المسلمين (٢٣٥) او سؤال طرح من قبلهم (٢٣٦) وقد حرم تناول الخمر نهائيا في هذه الاية فان معنى (هل انتم منتهون)اي: انتهوا كقوله تعالى: ((اتصبرون)) (٢٣٧) اي: اصبروا.(٢٣٨)

هـ . قوله تعالى: ((قل انما حرم ربي الفواحش ما ظهر منها وما بطن والاثم والبغي بغير الحق))(٢٣٩)قال بعضهم: ان هذه الاية اكدت تحريم الخمر لان الاثم في الاية هو الخمر(٢٤٠)، وقال بعضهم: ان تحريم الاثم في الاية مع القول بوجوده في الخمر دال على تحريمه بالجمع بين الايتين(٢٤١).

ثالثا: بعض اضرار الخمر الصحية:

لايقتصر ضرر الخمر على من يحتسيه،بل ان استنشاق ابخرته يؤدي الى التهاب القصبات الهوائية والرئة، وبطانة الانف بحيث تضعف حاسة الشم عند الانسان وربما اوضحت لنا هذه الحقيقة جزء من معنى قوله تعالى: ((فإجتنبوه)) وللخمر آثار سمية على كل اعضاء الانسان تزداد، او تقل حسب مستواه في الدم واكثر هذه الاعضاء تأثرا به الجملة العصبية فهو يؤثر سلبا على المناطق الدماغية التي تقوم بالاعمال الاكثر تعقيدا،ويفقد قشر الدماغ قدرته على تحليل الامور بالاضافة الى انه يؤثر على مراكز التنفس الدماغية بحيث ان الاكثار منه يثبطها تماما فيؤدي الى الموت.(٢٤٢)

رابعا: مايستنبط من الاية:

١ . الخمر داء عظيم يسري في اجساد بعض الناس فيجعلهم يتصرفون كالحيوانات بسبب غياب نور العقل وتخييم ظلام الجهل فيقومون بتدمير حياتهم وحياة الناس القريبين منهم.

٢ . لايقل داء الميسر خطورة عن داء الادمان على الخمر فهو الاخر يدمر حياة الافراد والجماعات ويوجد طبقة من الناس تعيش على السرقة المبطنة لاموال الناس لذلك حرمهما الاسلام.

٣ . ان المنافع المادية التي ترد من الاتجار بالخمر لاتزن جناح بعوضة قياسا بما يسببه هذا الداء الخطير من آثار مدمرة لحياة الفرد والمجتمع.

المطلب السادس: ما الذي ينفقه المسلم ؟

قال الله تبارك وتعالى: {... وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ قُلِ الْعَفْوَ كَذَلِكَ يُبيِّنُ اللّهُ لَكُمُ الآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ } (٢٤٣)

سأتناول هذه الاية الكريمة من خلاي مايأتي:

اولا: سبب النزول:

عن عبدالله بن عباس (ﷺ): ان نفرا من الصحابة حين امروا بالنفقة في سبيل الله اتوا النبي(ﷺ) فقالوا: إنا لاندري ماهذه النفقة التي امرنا بها في اموالنا، فما ننفق منها ؟ فأنزل الله: ((ويسئلونك ماذا ينفقون قل العفو))وكان قبل ذلك ينفق ماله حتى مايجد مايتصدق به، ولامايأكل حتى يُتصدق عليه)(٢٤٤)

يلاحظ على هذه الرواية: انها لم تصل الى درجة الصحة والله اعلم.

ثانيا: المعنى التفسيري:

قال الله تبارك وتعالى: ((يسئلونك)) السؤال موجه من قبل المسلمين(٢٤٥) اومن قبل عمرو بن الجموح (ﷺ) خاصة (٢٤٦) ((ماذا ينفقون)) كان السؤال في هذه الاية عن المقدار المطلوب انفاقه من المال في سبيل الله تعالى بعد ان كان السؤال في اية سابقة (ماذا ينفقون) (٢٤٧) اي: الى من تصرف النفقات في سبيل الله من المستحقين (٢٤٨) ((قل العفو)) اي: مافضل عن حاجاتكم وحاجات عيالكم ومن تلزمكم نفقته (٢٤٩)(عن ابن عباس ((ويسئلونك ماذا ينفقون قل العفو)) قال: مايفضل عن اهلك وكذلك روي عن ابن عمر، ومجاهد، وعطاء، وعكرمة، وسعيد بن جبير، ومحمد بن كعب، والحسن، وقتادة، والقاسم، وسالم، وعطاء الخرساني، والربيع بن انس، وغير واحد انهم قالوا في قوله: ((قل العفو)) يعني الفضل) (٢٥٠). وقال القرطبي رحمه الله: (انفقوا ما فضل عن حوائجكم ولم تؤذوا فيه انفسكم فتكونوا عالة، هذا اولى ماقيل في تأويل الاية، وهو معنى قول الحسن، وقتادة، وعطاء، والسدي، والقرضي محمد بن كعب، وابن ابي ليلى، وغيرهم، قالوا: (الفضل ما فضل عن العيال)(٢٥١)(واصل العفو في اللغة الزيادة)(٢٥٢)وقد نهى الله تعالى عن تبذير المال في عشرة مواضع من القرآن الكريم (٢٥٣) وقال الحكماء الفضيلة بين طرفي الافراط والتفريط، فالانفاق الكثير هو التبذير، والتقليل جدا هو التقتير، والعدل هو الفضيلة وهو المراد من قوله: ((قل العفو)) ومدار شرع محمد (ﷺ) على رعاية هذه الدقيقة فشرع اليهود مبناه على الخشونة التامة، وشرع النصارى على المسامحة التامة، وشرع محمد (ﷺ) متوسط في كل هذه الامور، فلذلك كان اكمل من الكل)(٢٥٤)

قرأ الجمهور ((العفوَ)) بالنصب (٢٥٥) وحجتهم جعل كلمة (ماذا) كلمة واحدة ونصب العفو بينفقون كأن التقدير ينفقون العفو (٢٥٦)، وقرأ ابوعمرو ((العفوُ)) بالضم = (٢٥٧) وحجته جعل كلمة (ذا) منفصلة عن (ما) فتكون بمعنى الذي كأن التقدير الذي ينفقون العفوُ(٢٥٨).

وقد قال بعض العلماء ان الانفاق هنا هو الزكاة وقال آخرون ان الناس كانوا مأمورين قبل فرض الزكاة ان يدخروا ما يكفيهم سنة ويتصدقوا بالباقي ثم صار هذا منسوخا باية الزكاة (٢٥٩) واضاف بعضهم: ان ذلك شق عليهم (٢٦٠) بينما قال آخرون ان المراد هنا هو الانفاق على سبيل التطوع (٢٦١)وهو قول الجمهور (٢٦٢) ((كذلك يبين الله لكم الايات لعلكم تتفكرون)) في امر الدنيا والاخرة فتأخذون بالاصلح (٢٦٣) فـ (اني بينت لكم الامر فيما سألتم عنه من وجوه الانفاق ومصارفه فهكذا ابين لكم في مستأنف ايامكم جميع ما تحتاجون اليه)(٢٦٤) وقد رجح الرازي رحمه الله في تعلق قوله تعالى:((لعلكم تتفكرون)) بـ ((في الدنيا والاخرة)) قولين هما:

القول الاول: ((كذلك يبين الله لكم الايات)) فيعرفكم ان الخمر والميسر فيهما منافع في الدنيا ومضار في الاخرة فاذا تفكرتم في احوال الدنيا والاخرة علمتم انه لابد من ترجيح الاخرة على الدنيا) (٢٦٥) الا ان هذا القول لايسلم فان الخمر والميسر فيهما منافع قليلة ومضار كثيرة في الدنيا.

القول الثاني: (يعرفكم ان انفاق المال في وجوه الخير لاجل الاخرة وامساكه لاجل الدنيا فتفكروا في امر الدنيا والاخرة تعلمون انه لابد من ترجيح الاخرة على الدنيا) (٢٦٦)

ثالثا: ماهي الصلة بين هذه الاية، والاية (٢١٥) من السورة نفسها ؟

(روي عن ابن عباس (ﷺ) ان عمرو بن الجموح سأل عن مواضع النفقة فنزلت: ((يسئلونك ماذا ينفقون قل ماانفقتم من خير)) (٢٦٧)، ثم سأل بعد ذلك عن كمية النفقة فنزلت: ((يسئلونك ماذا ينفقون قل العفو)) (٢٦٨))(٢٦٩).

رابعا: ما يستنبط من الاية:

١ . ان دين الاسلام دين مثالي واقعي يراعي مصالح البشر وحاجاتهم لذلك لم يأمر اتباعه ان ينفقوا كل ما يملكون في سبيل الله تعالى بل امرهم ان ينفقوا مازاد عن حاجاتهم لان النفس مقدمة شرعا.

٢ . ان الاسلام حين امر بالانفاق بهذه الصورة لم يمنع اصحاب النفوس الكبيرة والهمم العالية من الوصول الى منزلة الايثار على انفسهم ولو كان بهم خصاصة بل اقرهم على مايفعلونه بارادتهم.

٣ . يريد الاسلام من المسلم الايكون بخيلا يبخل بحقوق الله تعالى، ولامبذرا يضيع نعمة الله سبحانه بل ان يسلك سبيلا وسطا فيكون كريما منفقا حسب ما امر به الله.

المطلب السابع: هل تجوز مخالطة اليتامى ؟

قال الله تبارك وتعالى: {... وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَى قُلْ إِصْلاَحٌ لَّهُمْ خَيْرٌ وَإِنْ تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ وَاللّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ وَلَوْ شَاء اللّهُ لأَعْنَتَكُمْ إِنَّ اللّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ}(٢٧٠)

سأتناول هذه الاية الكريمة من خلال مايأتي:

اولا: سبب النزول:

أ . (عن عبدالله بن عباس رضي الله عنهما؛ قال: لما انزل الله عزوجل: ((ولاتقربوا مال اليتيم الا بالتي هي احسن))(٢٧١) و((ان الذين يأكلون اموال اليتامى ظلما))(٢٧٢) انطلق من كان عنده مال يتيم؛ فعزل طعامه من عامه، وشرابه من شرابه، وجعل يفضل الشيء من طعامه ؛ فيحبس له حتى يأكله اويفسد، واشتد ذلك عليهم ، فذكروا ذلك لرسول الله (ﷺ)،فانزل الله عزوجل: ((يسئلونك عن اليتامى)) الاية، فخلطوا طعامهم بطعامهم،وشرابهم بشرابهم) (٢٧٣)

ب . (عن سعيد بن جبير؛ قال: كان اهل البيت يكون عندهم الايتام في حجورهم ؛ فيكون لليتيم الصرمة من الغنم، ويكون الخادم لاهل لبيت ؛ فيبعثون خادمهم؛ فيرعى غنم الايتام، او يكون لاهل البيت الصرمة من الغنم ويكون الخادم للايتام، فيبعثون خادم الايتام ؛ فيرعى غنمهم، فاذا كان الرسل وضعوا ايديهم جميعا، اويكون الطعام للايتام ويكون الخادم لاهل البيت، فيأمرون خادمهم، فيصنع الطعام، اويكون الطعام لاهل البيت ويكون الخادم للايتام فيأمرون خادم الايتام ؛ان يصنع الطعام فيضعون ايديهم جميعا؛ فلما نزلت هذه الاية: ((ان الذين يأكلون اموال اليتامى ظلما))(٢٧٤) قالوا: هذه موجبة ؛ فاعتزلوهم، وفرقوا ماكان من خلطة؛ فشق ذلك عليهم؛ فشكوا ذلك الى رسول الله (ﷺ) ؛ فقالوا: ان الغنم قد بقيت ليس لها راع، والطعام ليس له من يصنعه، فقال: (قد سمع الله قولكم فان شاء اجابكم)؛ فنزلت هذه الاية: ((ويسئلونك عن اليتامى))؛ فخالطهم الناس في الطعام وفيما سوى ذلك)(٢٧٥).

ويلاحظ على هاتين الروايتين: ان الاولى اصح من الثانية كما ذكرت في تخريجهما ولكن الثانية فصلت في بيان معانات الايتام واوليائهم ولذلك ذكرتها.

ثانيا: المعنى التفسيري.

قال الله تبارك وتعالى: ((ويسئلونك عن اليتامى)) السؤال كان موجها من قبل المسلمين ربما كان صراحة(٢٧٦)كما ورد في سبب النزول الثاني.وربما كان ذلك وقع في قلوبهم وتمنوا لويجابون عليه (٢٧٧) وقيل: ان السائل هو عبدالله بن رواحة (ﷺ) (٢٧٨)) فقد (قال: يارسول الله مالكلنا منازل تسكنها الايتام، ولاكلنا يجد طعاما وشرابا يفردهما لليتيم فنزلت هذه الاية)(٢٧٩)((قل اصلاح لهم خير))(اي: مداخلتكم على وجه الاصلاح لهم ولاموالهم خير من مجانبتهم)(٢٨٠) فتثمير اموالهم، والامتناع عن اكلها لمن تولى امرهم خير(٢٨١)و (قرأ طاووس قل اصلاح اليهم ومعناه: ايصال الصلاح)(٢٨٢) ((وان تخالطوهم)) (الخليط: المشارك في حقوق الملك كالشرب والطريق)(٢٨٣)يقال: (خالطت فلان وهو خليطي... وهو خليطه في التجارة وفي الغنم اي شريكه)(٢٨٤) (وتعاشروهم ولم

تجانبوهم) (٢٨٥)(حث على المخالطة،اي انهم اخوانكم في الدين ومن حق الاخ ان يخالط الاخ)(٢٨٦)((فأخوانكم))خبر مبتدأ محذوف تقديره فهم اخوانكم(٢٨٧) اي (فـ) هم (اخوانكم) في الدين(٢٨٨) ((والله يعلم المفسد من المصلح)) (من كان يخالطهم على وجه الخيانة والافساد لاموالهم، ومن كان يخالطهم على وجه التنزه والصلاح)(٢٨٩)((ولوشاء الله لاعنتكم)) ومعاني العنت كثيرة منها: المشقة (٢٩٠) الاحراج(٢٩١)،الاهلاك(٢٩٢)،التضييق(٢٩٣)،التشديد(٢٩٤)وقال ابن الانباري رحمه الله: (اصل العنت التشديد... ثم نقل الى معنى الهلاك)(٢٩٥) بينما قال الرازي رحمه الله: (اصل العنت المشقة... ومنه قوله تعالى: ((عزيز عليه ماعنتم))(٢٩٦) اي شديد عليه ماشق عليكم)(٢٩٧) ولاشك ان المشقة ناتجة عن التشديد والتشديد يولد المشقة فالمعنيان متلازمان.(وقُرِيء: لعنتكم،بطرح الهمزة وإلقاء حركتها على اللام)(٢٩٨) قال ابن عباس رضي الله عنهما: (لوشاء لجعل ماأصبتم من اموال اليتامى موبقا)(٢٩٩)((ان الله عزيز)) غالب بمقدوره ان يوقع عباده في الحرج(٣٠٠) وهو(يقدر على ما يريد)(٣٠١) ((حكيم)) (بحكمه حيث لايقدر احد على نقض شيء منه) (٣٠٢)لايكلف الناس الامايطيقون.(٣٠٣)

ثالثا: ماهو المراد بلفظ المخالطة ؟

اختلف في المراد من لفظ المخالطة على وجوه اهمها:

أ . المخالطة: هي الاشتراك في الطعام والشراب والمسكن والخدم.

ب . هي: اخذ الاجرة من اموال اليتامى بقدر اجرة مثل عمل الاولياء.

ج . هي: خلط اموال اليتامى باموال الاولياء لاجل اصلاحها.(٣٠٤)

د . المخالطة بالنكاح اي المصاهرة بين اليتامى والاولياء.(٣٠٥)

واسباب النزول تؤيد القول الاول (٣٠٦) بالاضافة الى ان عددا من المفسرين قد فسروا الاية به (٣٠٧) قال ابن كثير رحمه الله: (اي ان خلطتم طعامكم بطعامهم وشرابكم بشرابهم فلا بأس عليكم لانهم اخوانكم في الدين)(٣٠٨)

رابعا: ما يستنبط من الاية:

١ . الاسلام دين الرحمة والانسانية لذلك اهتم بالايتام فهؤلاء الصغار احوج ما يكونون الى من يقف الى جانبهم ويرعى مصالحهم ويعوضهم عما فقدوه من حنان الابوين.

٢ . التكافل الاجتماعي فريد من نوعه في دين الاسلام يقبل عليه المسلم بدافع ذاتي رغبة في ثواب الله تعالى ورهبة من عذابه.

٣ . حاول الاسلام ان يوثق الصلة بين الايتام واوليائهم الى ابعد الى الحدود فاذا لم يجمعهم النسب لانهم من انساب مختلفة فلتجمعهم المصاهرة فهي النوع الثاني من انواع القرابة شرعا.

المطلب الثامن: ما حكم مقاربة الحائض ؟

قال الله تبارك وتعالى: {وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذًى فَاعْتَزِلُواْ النِّسَاء فِي الْمَحِيضِ وَلاَ تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىَ يَطْهُرْنَ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللّهُ إِنَّ اللّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ } (٣٠٩)

سأتناول هذه الاية الكريمة من خلال مايأتي:

اولا: سبب النزول:

(عن انس ان اليهود كانوا اذا حاضت المرأة لم يواكلوها ولم يجامعوها في بيت، فسأل اصحاب النبي (ﷺ) فأنزل الله تعالى: ((يسئلونك عن المحيض قل هو اذى فاعتزلوا النساء في المحيض)) فقال رسول الله (ﷺ):(اصنعوا كل شيء الا النكاح)، فبلغ ذلك اليهود فقالوا: مايريد هذا الرجل ان يدع من امرنا شيئا الاخالفنا فيه فجاء أُسيد بن حضير وعبّاد بن بشر فقالا: يارسول الله ان اليهود تقول كذا وكذا افلانجامعهن، فتغير وجه رسول الله (ﷺ) حتى

ظننا انه قد وجد عليهما فخرجا فاستقبلتهما هدية من لبن الى النبي (ﷺ) فأرسل في آثارهما فعرفا انه لم يجد عليهما) (٣١٠).

ويلاحظ على هذه الرواية: انها رواية صحيحة كما ذكرت في تخريجها وهي مفصلة ومطابقة لما ورد في الاية من معلومات.

ثانيا: المعنى التفسيري:

في هذه الاية ذكر الله تعالى السؤال السادس من الاسئلة التي وردت في هذه السورة وقد ذكرت الاسئلة الثلاثة الاول بغير واو بينما ذكرت الثلاثة الاخيرة بالواو والحكمة في ذلك ان الاسئلة الاول وقعت متفرقة بينما وقعت الاخيرة مجتمعة (٣١١) قال الله تبارك وتعالى: ((يسئلونك عن المحيض)) قال السدي رحمه الله: (ان السائل ثابت بن ابي الدحداح، وقيل: اسيد بن حضير وبشر بن عباد، وهو قول الاكثرين)(٣١٢)(يجوز ان يكون المحيض موضع الحيض، وان يكون نفس الحيض، والتقدير: يسألونك عن الوطء في زمن الحيض،أومكان الحيض مع وجود الحيض)(٣١٣) واصل الكلمة من السيلان (٣١٤)(والانفجار، يقال حاض السيل وفاض، وحاضت الشجرة اي سالت رطوبتها، ومنه الحيض اي الحوض، لان الماء يحيض اليه اي يسيل)(٣١٥) وللحائض ثمانية اسماء وهي: حائض، وعارك، وفارك، وطامس، ودارس، وكابر، وضاحك، وطامث (٣١٦) ((قل هو اذى)) (قال عطاء وقتادة والسدي: اي قذر)(٣١٧) (اي: المحيض شيء يستقذر ويؤذي من يقربه، نفرة منه وكراهة له)(٣١٨) روي ان اهل الجاهلية كانوا اذا حاضت المرأة لم يؤاكلوها ولم يشاربوها ولم يجالسوها على الفرش ولم يساكنوها في بيت كفعل اليهود والمجوس، فلما نزلت اخذ المسلمون بظاهر اعتزالهن فاخرجوهن من بيوتهم، فقال ناس من الاعراب: يارسول الله البرد شديد والثياب قليلة، فان آثرناهن بالثياب هلك سائر اهل البيت، وان استأثرنا بها هلكت الحيض. فقال عليه الصلاة والسلام: (انما امرتم ان تعتزلوا مجامعتهن، ولم آمركم باخراجهن من البيوت، كفعل الاعاجم) (٣١٩) ((فاعتزلوا النساء في المحيض)) اي: اجتنبوا مجامعتهن (٣٢٠) و(يجوز ان يكون

المحيض موضع الحيض، وان يكون نفس الحيض، والتقدير يسألونك عن الوطء في زمن الحيض اومكان الحيض مع وجود الحيض) (٣٢١) وفيما يحل من الحائض لزوجها اقوال هي:

القول الاول: يجب ان يفارق احد الزوجين فراشهما المشترك (٣٢٢)وهو مروي عن عبدالله بن عباس، وعبيدة السلماني(٣٢٣)ويستدل له بما روى ابو داود عن عائشة رضي الله عنها انها قالت: (كنت اذا حضت نزلت عن المثال الى الحصير فلم تقرب رسول الله (ﷺ) ولم تدن منه حتى تطهر) (٣٢٤) قال القرطبي رحمه الله:(وهو قول شاذ خارج عن قول العلماء. وان كان عموم الاية يقتضيه فالسنة الثابتة بخلافه.)(٣٢٥)

القول الثاني: يجوز للزوج الاستمتاع بما شاء من جسد زوجته سوى الفرج (٣٢٦) قال ابن كثير رحمه الله: (ذهب كثير من العلماء او اكثرهم الى انه يجوز مباشرة الحائض فيما سوى الفرج) (٣٢٧) وقد وردت روايات تؤيد هذا القول واغلبها مروي عن امنا عائشة رضي الله عنها وقد ذكر الحافظ ابن كثير عددا منها في تفسيره لهذه الاية.(٣٢٨)

القول الثالث: يجوز للزوج ان يباشر زوجته ويحرم عليه ماتحت ازارها وقد ذهب عدد من العلماء الى القول بذلك(٣٢٩) ولهم عليه ادلة منها ماهو في الصحيحين عن ميمونة بنت الحارث الهلالية قالت: (كان النبي (ﷺ) اذا اراد ان يباشر امرأة من نسائه امرها فاتزرت وهي حائض)(٣٣٠) وهذا لفظ البخاري ولهما عن عائشة نحوه. وهذا القول اولى بالاتباع لقول العلماء: (مباشرة الحائض وهي متزرة على الاحتياط والقطع للذريعة، ولانه لواباح فخذيها كان ذلك من ذريعة الى موضع الدم المحرم باجماع فامر بذلك احتياطا والمحرم نفسه موضع الدم، فتتفق بذلك معاني الاثار) (٣٣١) ((ولاتقربوهن حتى يطهرن)) تأكيد للامر بالاجتناب وبيان لغاية ذلك الحكم (٣٣٢) (وقوله تعالى((حتى يطهرن)) يُقرأ بالتشديد والتخفيف، فالحجة لمن شدد: انه يطابق بين اللفظين لقوله: (فاذا تطهرن)). والحجة لمن خفف انه اراد: حتى ينقطع الدم، لان ذلك ليس من فعلهن)(٣٣٣) وقد قرأ بالتشديد حمزة والكسائي وحفص عن عاصم (٣٣٤) وهي في مصحف ابي وعبدالله بن مسعود وانس بن مالك ((يتطهرن))(٣٣٥)وقرأ ابن كثير ونافع وابو عمرو وابن عامر(٣٣٦) ويعقوب الحضرمي وابو بكر عن عاصم بالتخفيف

(٣٣٧) ورجح ابو علي الفارسي قراءة التخفيف لان الفعل طهر ثلاثي وهو مضاد لطمث وهو ثلاثي (٣٣٨) (وقد اتفق العلماء ان المرأة اذا انقطع حيضها لاتحل حتى تغتسل بالماء او تتيمم ان تعذر ذلك عليها بشرطه الا ان ابا حنيفة رحمه الله يقول فيما اذا انقطع دمها لاكثر الحيض وهو عشرة ايام عنده انها تحل بمجرد الانقطاع ولاتفتقر الى غسل) (٣٣٩)(ومما يرجح قول الجمهور ان القراءة المتواترة، حجة بالاجماع، فاذا حصلت قراءتان متواترتان، وامكن الجمع بينهما، وجب الجمع بينهما)(٣٤٠) قال الشافعي رحمه الله عن هذه الاية (فبان انها حائض غير طاهر، وامرنا: ان لانقرب حائضا حتى تطهر، ولااذا طهرت حتى تتطهر بالماء، فتكون ممن تحل لها الصلاة)(٣٤١) ((فاتوهن من حيث امركم الله)) (قال ابن عباس ومجاهد وغير واحد يعني: الفرج)(٣٤٢) ((ان الله يحب التوابين))مما يندر منهم من ارتكاب الذنوب(٣٤٣) ((ويحب المتطهرين)) وفي المراد بالمتطهرين هنا اقوال هي:

القول الاول: المتطهرين: المتنزهين عن الذنوب والمعاصي.(٣٤٤)

القول الثاني: المتطرين: الذين لايأتون النساء في حيضهن ولافي ادبارهن. (٣٤٥)

القول الثالث: المتطهرين: الذين يتطرون بالماء مما يوجب عليهم الطهارة.(٣٤٦) وهو منسوب الى عطاء رحمه الله وغيره من العلماء (٣٤٧) وذُكر ان النصارى كانوا يجامعون الحائض ولايبالون بالحيض، وان اليهود كانوا يعتزلونها اعتزالا كاملا فامر الله تعالى المسلمين بالاعتدال بين الامرين.(٣٤٨)

ثالثا: الاضرار الصحية لمجامعة الحائض:

تصاحب فترة الحيض اعراض نفسية، وبدنية خطيرة منها انخفاض مقاومة الجسم للامراض، وزيادة قابلية الالتهابات والاصابات.ان مجامعة الحائض في فترة ضعف اجهزتها الدفاعية هو ادخال للجراثيم وبوجود الدم لتنمو وتتكاثر فيحصل المرض.ان الرغبة في جماع الحائض رغبة شاذة لاتمارسها ذكور الحيوانات فهي تتخير المواسم الفطرية الملائمة لمقاربة الانثى.(٣٤٩).

رابعا: مايستنبط من الاية:

١ـ دين الاسلام دين متكامل تتحقق فيه سعادة البشر على وجهها الاكمل فهو حريص على مصالح العباد كلها حتى انه يحرص على الصحة النفسية والبدنية للمسلمين.

٢ .كان النصارى يجامعون الحيض ولايبالون، وكان اليهود يخرجوهن من البيوت ويهجروهن فجاء الاسلام ليمنع من مجامعة الحائض تجنبا للاضرار الطبية، وليأمر بابقائها في بيتها الى جانب زوجها تنهل من حنانه تجنبا للاضرار النفسية.

٣ . الجماع يكون في موضع القاء البذور للانبات وحسب وكيف يضل الانسان الذي كرمه الله تعالى بالعقل عن ذلك وقد اهتدت اليه جميع الحيوانات العجماء.

الخاتمة وأهم النتائج:

في ختام بحثي هذا توصلت الى عدد من النتائج كان من اهمها:

١ . إن الاسئلة التي وردت في سورة البقرة كانت موجهة حصرا من قبل المسلمن الى رسول الله صلى الله عليه وسلم.

٢ . إن اسئلة المسلمين كانت كلها اسئلة مهمة جدا ينبني عليها عمل مهم كالدعاء، واعتبار الزمان في العبادات، والانفاق على أصناف المستحقين مع بيان قدر المال المنفق، وحكم الجهاد في الشهر الحرام، وحكم تناول الخمر وتعاطي الميسر، ومخالطة اليتامى، وعدم مقاربة الحائض في فترة حيضها.

٣ . إن توجه الصحابة رضي الله عنهم بالاسئلة الشرعية الى حضرة النبي صلى الله عليه وسلم كان وسطا فلم يكثروا منها فتكون فوق الحاجة ولم يتركوها اساسا فيكونوا مقصرين حاشاهم في طلب العلم والسؤال عن امور دينهم.

٤ـ إن الدين الحق لايخص فئة من الناس دون غيرهم بعبادات يختصون بها دون بقية اتباعه وكذلك كان شأن الاسلام الذي ابطل خاصية (الحمس) في الخروج من الابواب وهم محرمون وعمم ذلك الحكم على المسلمين كافة.

٥ . أن الراجح هو قول الجمهور في جواز القتال في الشهر الحرام إذ قال بعضهم ان الاية منسوخة وقال آخرون انها لاتدل على العموم فهي ليست دالة على تحريم القتال في الاشهر الحرم كلها خلافا لمن خالف الجهور وقال بعدم نسخها.

٦ . ان الاية (٢١٩) من سورة البقرة هي الاية الوحيدة في القرآن الكريم التي ورد فيها سؤالان:الاول: عن حكم شرب الخمر،والثاني: عن الانفاق في سبيل الله تعالى.

٧ . من حكمة الاسلام انه تدرج في تحريم الخمر وجعله على مراحل لان شرب الخمر كان متغلغلا في المجتمع وقد حققت تلك المعالجة الحكيمة نجاحا منقطع النظير.

٨ . ان المراد بلفظ (العفو) وهو ما يفضل عن حاجة الانسان واسرته كما ذهب الى ذلك عدد كبير من الصحابة والتابعين والعلماء الاجلاء لذلك امر الاسلام بانفاقه لان لانسان اولى بالتمتع بثمرات جهوده.

٩. راعى الاسلام العظيم تحقيق مصالح الناس في تشريعاته الالهية وومما يتجلى فيه هذا المبدأ بصورة واضحة مراعاته لمصالح اليتامى وأوليائهم في إباحة الخلطة بينهم.

١٠ . حرم الاسلام مقاربة الحائض تجنبا للاضرار الصحية التي يسببه ذلك لها واباح ابقاءها في بيتها تنعم بحب زوجها وحنان اسرتها حفاظا على حسن حالتها النفسية.

هوامش البحث:

١. الاتقان: للسيوطي:٤٦٩ . ٤٧٠، وينظر: التفسير الكبير: للرازي:١٠٢/٥.

٢. البرهان: للزركشي:٣ / ٣٤ . ٣٥.

٣. مختار الصحاح:للرازي:٢٨١.

٤. القاموس المحيط:للفيروز آبادي: ١٠٢٥.

٥. المفردات: للاصفهاني: ٤٤٦.

٦. اساس البلاغة:للزمخشري: ٢٨١.

٧. سورة يوسف: من الاية: ٩٠.

٨. البرهان: للزركشي: ٣/ ٣١، والاتقان: للسيوطي:٤٦٨، والكليات:للكفوي:٤٢٢.

٩. الكليات: للكفوي:٤٢١، والمفردات: للاصفهاني:٢٤٦.

١٠. الكليات: للكفوي: ٤٢١.

١١. المصدر نفسه.

١٢. سورة المائدة: من الاية: ٤.

١٣. سورة الضحى: الاية:١٠.

١٤. سورة المعارج: من الاية:١.

١٥. سورة هود: من الاية: ٤٦.

١٦. سورة الرحمن: الاية:٢٩.

١٧. سورة الاعراف: الاية: ٦.

١٨. سورة النبأ: من الاية:١.

١٩. ينظر: الوجوه والنظائر: للدامغاني: ٢٦٨ . ٢٦٩.

٢٠. الفروق اللغوية: لأبي هلال:٤٨.

٢١. المصدر نفسه.

٢٢. ينظر: المصدر نفسه.

٢٣. سورة البقرة: من الاية:١٨٩.

٢٤. ينظر: البرهان: للزركشي: ٣ / ٢٨، والاتقان: للسيوطي: ٤٦٧.

٢٥. سورة طه: الاية: ١٧.

٢٦. سورة طه: من الاية: ١٨.

٢٧. سورة طه: من الاية: ١٨.

٢٨. ينظر: الاتقان: للسيوطي:٤٦٨ ، والكليات: للكفوي: ٤٢١.

٢٩. ينظر: البرهان: للزركشي: ٣ / ٣٠.

٣٠. سورة الشعراء: من الاية:٧١.

٣١. سورة الشعراء: من الاية: ٧١.

٣٢. ينظر: البرهان: للزركشي: ٣ / ٣٠، والاتقان: للسيوطي:٤٦٨، والكليات:للكفوي: ٤٢١.

٣٣. سورة الاعراف: الاية:١١٣.

٣٤. سورة الاعراف: الاية: ١١٤.

٣٥. سورة الاعراف: من الاية:١١٤.

٣٦. ينظر: الكليات:للكفوي: ٤٢١.

٣٧. سورة يونس: من الاية: ١٥.

٣٨. سورة يونس: من الاية: ١٥.

٣٩. ينظر: الكليات:للكفوي: ٤٢٢.

٤٠. البرهان: للزركشي: ٣ / ٣٠،وينظر: الاتقان:للسيوطي: ٤٦٨.

٤١. البرهان: للزركشي: ٣ / ٣٠.

٤٢. المصدر نفسه: ٣ / ٣٠ ،والاتقان: للسيوطي:٤٦٨.

٤٣. سورة الاسراء: من الاية: ٨٥.

٤٤. ينظر: البرهان:للزركشي: ٣ / ٢٩، والاتقان: للسيوطي: ٤٦٨، والكليات: للكفوي: ٤٢٢.

٤٥. سورة البقرة: الاية: ١٨٦.

- من الغريب ان كتاب اسباب النزول للامام الواحدي والذي هو من اشهر الكتب في هذا المجال لم يرد فيه اي سبب نزول لهذه الاية.

٤٦. سورة غافر: من الاية: ٦٠.

٤٧. سورة البقرة: من الاية: ١٨٦.

٤٨. الدر المنثور:للسيوطي:١/٤٦٩.

٤٩. سورة البقرة: من الاية: ١٨٦.

٥٠. معالم التنزيل:للبغوي: ١/ ٤٦٩.

٥١. سورة غافر: الاية:٦٠.

٥٢. سورة البقرة: من الاية: ١٨٦.

٥٣. الدر المنثور:للسيوطي: ١/٤٦٩.

٥٤. الاستيعاب في بيان الاسباب: لسليم عيد ومحمد بن موسى: ١ / ١٠٤.

٥٥. الاستيعاب في معرفة الاسباب: لسليم عيد ومحمد بن موسى: ١ / ١٠٥.

٥٦. المصدر نفسه: ١ /١٠٥.

٥٧. ينظر: التفسير الكبير: للرازي: ٥ / ٨١.

٥٨. ينظر: الجامع لاحكام القرآن: للقرطبي: ٢ / ٢٠٤.

٥٩. ينظر: التفسير الكبير: للرازي: ٥ / ٨١.

٦٠. أنوار التنزيل:للبيضاوي: ١ / ١٠٦.

٦١. الكشاف عن حقائق التنزيل: للزمخشري: ١١٣، وينظر: انوار التنزيل:للبيضاوي:١ / ١٠٦.

٦٢. ينظر: مدارك التنزيل: النسفي: ١ / ١١٥.

٦٣. ينظر: الجامع لاحكام القرآن:للقرطبي: ٢ / ٢٠٥.

٦٤. ينظر: التفسير الكبير: للرازي: ٥ / ٨٧.

٦٥. ينظر: التفسير الكبير:للرازي: ٥ / ٨٧، وغريب القرآن:لابن قتيبة: ٧٤.

٦٦. ينظر: التفسير الكبير: للرازي: ٧٨/٥،والجامع لاحكام القرآن:للقرطبي ٢٠٧/٢.

٦٧. ينظر: التفسير الكبير: للرازي: ٥ / ٨٧.

٦٨. ينظر: المصدر نفسه.

٦٩. ينظر: انوار التنزيل:للبيضاوي: ١ / ١٠٦، وتفسير الجلالين: ٣٨.

٧٠. الكشاف عن حقائق التنزيل: للزمخشري:١١٤.

٧١. ينظر: التفسير الكبير: للرازي: ٥ / ٨٧.

٧٢. تفسير القرآن العظيم:لابن كثير: ١ / ٢٢٠.

٧٣. صحيح ابن حبان: ٨ / ٢١٥.

٧٤. البرهان: للزركشي: ٤ / ٣٤. ٣٥.

٧٥. سورة البقرة: الاية: ١٨٩.

٧٦. الدر المنثور:للسيوطي: ١ / ٤٦٩.

٧٧. العجاب في بيان الاسباب: لابن حجر: ٤٥٣.

٧٨. ينظر الاستيعاب في معرفة الاسباب: لسليم عيد ومحمد بن موسى: ١ /١٢٤.

٧٩. العجاب في بيان الاسباب: لابن حجر: ١٢٩؟

٨٠ . صحيح البخاري:٦٣٩.

٨١. المستدرك على الصحيحين: للحاكم: ١ / ٦٥٧.

٨٢. الجامع لاحكام القرآن:للقرطبي: ٢ / ٢٢٥.

٨٣. مدارك التنزيل: للنسفي: ١ / ١١٨،و ينظر: نظم الدرر:للبقاعي: ١ / ٣٥٩، والمفردات:للاصفهاني:٥٧٦.

٨٤. ينظر: الجامع لاحكام القرآن:للقرطبي: ٢/ ٢٢٥.

٨٥. اعراب القرآن: للنحاس:٨٢.

٨٦. ينظر: التفسير الكبير: للرازي: ٥ / ١٠٣.

٨٧. سورة الاعراف: من الاية:١٤٢.

٨٨. التفسير الكبير:للرازي: ٥ / ١٠٣، وينظر: الجامع لاحكام القرآن:للقرطبي: ٢ / ٢٢٦.

٨٩. ينظر: الكشاف عن حقائق التنزيل:للزمخشري: ١١٦، ومدارك التنزيل:للنسفي: ١ / ١١٨.

٩٠. ينظر: التفسير الكبير:للرازي: ٥ / ١٠٦، وانوار التنزيل:للبيضاوي: ١٠٨/١ و نظم الدرر:للبقاعي: ٣٥٩/١.

٩١. الكشاف عن حقائق التنزيل:للزمخشري: ١١٦.

٩٢. ينظر: معاني القرآن: للأخفش: ١١٨.

٩٣. سورة ال عمران: من الاية: ٩٧.

٩٤. الجامع لاحكام القرآن:للقرطبي: ٢ / ٢٢٦.

٩٥. التفسير الكبير:للرازي: ٥ / ١٠٦.

٩٦. الحمس هم: (قريش وكنانة وخزاعة وثقيف وخثعم وبنو عامر بن صعصعة وبنو النضر بن معاوية وسموا حمسا لتشددهم في دينهم) الجامع لاحكام القرآن:للقرطبي: ٢ / ٢٧٢.

٩٧. ينظر: التفسير الكبير: للرازي: ٥ / ١٠٦. ١٠٧.

٩٨. ينظر: انوار التنزيل: للبيضاوي: ١/ ١١٨.

٩٩. التفسير الكبير: للرازي: ٥/ ١٠٨.

١٠٠. ينظر:الكشاف عن حقائق التنزيل:للزمخشري: ١١٦.

١٠١. انوار التنزيل:للبيضاوي: ١ / ١٠٨.

١٠٢. ينظر: التفسير الكبير:للرازي: ٥ / ١٠٨.

١٠٣. الكشاف عن حقائق التنزيل: للزمخشري: ١١٦.

١٠٤. ينظر: التفسير الكبير:للرازي: ٥ / ١٠٨.

١٠٥. المصدر نفسه.

١٠٦. ينظر: المصدر نفسه.

١٠٧. ينظر: الكشاف عن حقائق التنزيل: للزمخشري: ١١٦، والتفسير الكبير: للرازي: ٥ / ١٠٧

١٠٨ . ينظر: التفسير الكبير:للرازي: ٥ / ١٠٧، والجامع لاحكام القرآن:للقرطبي: ٢ / ٢٢٧.

١٠٩ . ينظر: الكشاف عن حقائق التنزيل: للزمخشري: ١١٦، والتفسير الكبير:للرازي: / ١٠٧، وانوار التنزيل:للبيضاوي: ١/١٠٨.

١١٠ . ينظر: العجاب في بيان الاسباب: لابن حجر: ١٢٨.

١١١ . (اسلوب الحكيم: هو عبارة عن ذكر الاهم تعريضا للمتكلم على تركه الاهم).التعريفات: للجرجاني: ٢٠.

١١٢. الاتقان: للسيوطي: ٤٦٦، والكليات:للكفوي: ٤٢١ . ٤٢٢.

١١٣ينظر: الاتقان: للسيوطي: ٤٦٧.

١١٤. ينظر: المصدر نفسه.

١١٥. سورة البقرة: الاية: ٢١٥.

١١٦. جامع البيان:لابن جريرالطبري: ٢ / ٣٤٣.

١١٧. روح المعاني:للالوسي ١٠٥/٢.

١١٨. الدر المنثور:للسيوطي: ١ / ٥٨٥.

١١٩. الاستيعاب في معرفة الاسباب: لسليم عيد ومحمد بن موسى: ١ / ١٤٩.

١٢٠. المصدر نفسه: ١٥٠/١.

١٢١. المصدر نفسه.

١٢٢. الجامع لاحكام القرآن:للقرطبي: ٣ / ٢٨.

١٢٣. ينظر: التفسير الكبير:للرازي: ٢٢/٦، والجامع لاحكام القرآن:للقرطبي: ٣/ ٢٨، وتفسير القرآن العظيم:لابن كثير: ٢٥٢/١.

١٢٤. الناسخ والمنسوخ: لهبة الله:٣٤.

١٢٥. ينظر: التفسير الكبير:للرازي: ٢٢/٦، والجامع لاحكام القرآن:للقرطبي: ٢٨/٣، وتفسير القرآن لعظيم:لابن كثير: ٢٥٢/١.

١٢٦. ينظر: الجامع لاحكام القرآن:للقرطبي: ٣ / ٢٨.

١٢٧. ينظر: التفسير الكبير:للرازي: ٦/ ٢٢. ٢٣.

١٢٨. انوار التنزيل:للبيضاوي: ١/ ١١٦.

١٢٩. تفسير القرآن العظيم:لابن كثير: ١/٢٥٢.

١٣٠. المصدر نفسه.

١٣١. غريب القرآن: لابن قتيبة:٨١.

١٣٢. سورة العاديات: الاية: ٨.

١٣٣. سورة البقرة: من الاية:١٨٠.

١٣٤. التفسير الكبير:للرازي: ٦ / ٢٢.

١٣٥. المصدر نفسه: ٦ / ٢١.

١٣٦. المصدر نفسه: ٦ / ٢٢.

١٣٧. المصدر نفسه.

١٣٨. المصدر نفسه.

١٣٩. المصدر نفسه.

١٤٠. المصدر نفسه.

١٤١. ينظر: المصدر نفسه.

١٤٢. المصدر نفسه.

١٤٣. انوار التنزيل:للبيضاوي: ١ /١١٦.

١٤٤. حجج القرآن:لأبي الفضائل الحنفي: ٨٨.

١٤٥. التفسير الكبير: للرازي: ٦ / ٢١.

١٤٦. سورة البقرة: الاية: ٢١٧.

١٤٧. أسباب النزول:للواحدي:٥٦ . ٥٨، وتوجد روايات مشابهة في مصادر أخرى كالعجاب في بيان الاسباب: ص١٧١. ١٧٣، والسيرة النبوية: ٣/ ١٤٧.

١٤٨. ينظر: مدارك التنزيل: للنسفي:١ / ١٢٨، والتفسير الكبير:للرازي: ٢٦/٦.

١٤٩. الكشاف عن حقائق التنزيل:للزمخشري: ١٢٦، وانوار التنزيل:للبيضاوي:١٧/١.

١٥٠. التفسير الكبير: للرازي: ٥ / ٢٦. ٢٧.

١٥١. المصدر نفسه:٥ / ٢٧.

١٥٢. نظم الدرر: للبقاعي: ١ / ٤٠٣.

١٥٣. ينظر: مدارك التنزيل: للنسفي:١ / ١٢٨.

١٥٤. سورة الاعراف: من الاية: ٧٥.

١٥٥. الكشاف عن حقائق التنزيل: للزمخشري: ١٢٦، وينظر: التفسير الكبير:للرازي: ٥/ ٢٧.

١٥٦. الكشاف عن حقائق التنزيل: للزمخشري: ١٢٦.

١٥٧. غريب القرآن:لابن قتيبة: ٨٢.

١٥٨. ينظر: التفسير الكبير:للرازي: ٥ / ٢٧.

١٥٩. ينظر: مدارك التنزيل: للنسفي: ١٢٩/١.

١٦٠. ينظر: التفسير الكبير: للرازي: ٥ / ٢٧.

١٦١. تفسير القرآن العظيم: بن كثير: ٢٥٤/١.

١٦٢. ينظر: التفسير الكبير:للرازي: ٥ / ٣٠.

١٦٣. ينظر: مدارك التنزيل: للنسفي: ١/ ١٢٩.

١٦٤. ينظر: الكشاف عن حقائق التنزيل: للزمخشري:١٢٦، ومدارك التنزيل: للنسفي: ١٢٩/١.

١٦٥. ينظر: الكشاف عن حقائق التنزيل:للزمخشري:١٢٦، وانوار التنزيل:للبيضاوي: ١١٧/١.

١٦٦. ينظر: مدارك التنزيل:للنسفي: ١/ ١٢٩، تفسير القرآن العظيم:لابن كثير: ٢٥٥/١.

١٦٧. تفسير القرآن العظيم:لابن كثير:٢٥٥/١.

١٦٨. القاموس المحيط:للفيروز آبادي: ١٢٣٠.

١٦٩. ينظر: التفسير الكبير: للرازي: ٥ / ٣٠.

١٧٠. ينظر: المصدر نفسه.

١٧١. ينظر: الكشاف عن حقائق التنزيل:للزمخشري: ١٢٦، وتفسير القرآن العظيم:لابن كثير:٢٥٥/١.

١٧٢. المفردات: للاصفهاني: ٤١٦.

١٧٣. ينظر: تفسير القرآن العظيم: لابن كثير: ٢٥٥/١.

١٧٤. ينظر: الكشاف عن حقائق التنزيل:للزمخشري: ١٢٦.

١٧٥. ينظر: الكشاف عن حقائق التنزيل:للزمخشري: ١٢٦، ومدارك التنزيل: للنسفي: ١٢٩/١.

١٧٦. ينظر: الكشاف عن حقائق التنزيل: للزمخشري: ١٢٦، والتفسير الكبير: للرازي: ٥ / ٣١.

١٧٧. ينظر: الكشاف عن حقائق التنزيل: للزمخشري:١٢٦، ومدارك التنزيل:للنسفي: ١٢٩/١.

١٧٨. غريب القرآن: لابن قتيبة: ٨٢.

١٧٩. انوار التنزيل:للبيضاوي: ١١٨/١.

١٨٠. ينظر: الكشاف عن حقائق التنزيل: للزمخشري: ١٢٦.

١٨١. ينظر: التفسير الكبير:للرازي: ٥ / ٢٨.

١٨٢. ينظر: الكشاف عن حقائق التنزيل:للزمخشري:١٢٦، ومدارك التنزيل: للنسفي:١٢٩/١، والناسخ والمنسوخ: لهبة الله:٣٥.

١٨٣. سورة التوبة: من الاية: ٥.

١٨٤ . ينظر: الكشاف عن حقائق التنزيل:للزمخشري: ١٢٦، وانوار التنزيل:للبيضاوي:١١٧/١.

١٨٥ . الناسخ والمنسوخ:لهبة الله: ٣٥.

١٨٦ . الكشاف عن حقائق التنزيل:للزمخشري: ١٢٦، وينظر: الجامع لاحكام القرآن: للقرطبي: ٣٣/٣.

١٨٧ . ينظر: الجامع لاحكام القرآن:للقرطبي:٣ /٣٢.

١٨٨. التفسير الكبير:للرازي: ٥ / ٢٨.

١٨٩. ينظر: انوار التنزيل:للبيضاوي:١١٧/١.

١٩٠. سورة البقرة: من الاية: ٢١٩.

١٩١. سورة البقرة: من الاية:٢١٩.

١٩٢. سورة النساء: من الاية:٤٣.

١٩٣. سورة المائدة: من الاية:٩١.

١٩٤. سنن ابي داود: ٣ / ٣٢٥، وسنن الترمذي:٢٥٣/٥رقم الحديث: (٢٠٤٩).وقال الترمذي:حديث صحيح.

١٩٥. ينظر: الجامع لاحكام القرآن:للقرطبي: ٣ / ٣٠.

١٩٦. ينظر: الكشاف عن حقائق التنزيل:للزمخشري: ١٢٧ ، والتفسير الكبير: للرازي: ٣٥/٦.

١٩٧ . ينظر: المصدران نفسهما.

١٩٨. ينظر: التفسير الكبير:للرازي:٦ / ٣٥.

١٩٩. مدارك التنزيل: للنسفي: ١٣٠/١.

٢٠٠. الجامع لاحكام القرآن:للقرطبي: ٣٨/٣.

٢٠١. ينظر: المصدر نفسه.

٢٠٢. ينظر: المصدر نفسه.

٢٠٣. ينظر: المصدر نفسه: ٤١/٣.

٢٠٤. التفسير الكبير: للرازي:٣٩/٦.

٢٠٥. الجامع لاحكام القرآن:للقرطبي: ٣٩/٣.

٢٠٦. ينظر: الكشاف عن حقائق التنزيل:للزمخشري:١٢٧.

٢٠٧. ينظر: الجامع لاحكام القرآن:للقرطبي:٤٤/٣ ، وانوار التنزيل:للبيضاوي:١١٨/١، ومدارك التنزيل: للنسفي:١٣١/١.

٢٠٨. ينظر: المصادر نفسها.

٢٠٩. سورة المائدة: الاية:٩١.

٢١٠. ينظر: الحجة في القراءات السبعة:لابن خالويه:٤٣.

٢١١. ينظر: التفسير الكبير:للرازي:٤١/٦، والجامع لاحكام القرآن:للقرطبي:٤٤/٣.

٢١٢. ينظر: التفسير الكبير:للرازي: ٤١/٦.

٢١٣. ينظر: المصدر نفسه.

٢١٤. ينظر: الجامع لاحكام القرآن: للقرطبي:٣/٤٤.

٢١٥. سورة الشورى: من الاية:٣٧.

٢١٦. سورة النساء: من الاية: ٣١.

٢١٧. ينظر: التفسير الكبير:للرازي: ٦/٤١.

٢١٨. ينظر: الجامع لاحكام القرآن: للقرطبي:٣/٤٢.

٢١٩. ينظر: الجامع لاحكام القرآن:للقرطبي:٣/٤٢، والناسخ والمنسوخ: لهبة الله:٣٦.

٢٢٠ . الجامع لاحكام القرآن: للقرطبي:٣/٤٢.

٢٢١ . مدارك التنزيل:للنسفي:١/١٣١.

٢٢٢ . ينظر: التفسير الكبير:للرازي:٦/٤١، والجامع لاحكام القرآن: للقرطبي: ٣/٤٢.

٢٢٣ . ينظر: التفسير الكبير:للرازي:٦ /٤٠، والجامع لاحكام القرآن:للقرطبي: ٣/٤٢.

٢٢٤ . ينظر: المصدران نفسهما.

٢٢٥ . سورة النحل: الاية: ٦٧.

٢٢٦ . الناسخ والمنسوخ: لهبة الله: ٣٥.

٢٢٧ . سورة البقرة: الاية: ٢١٩.

٢٢٨ . ينظر:الكشاف عن حقائق التنزيل:للزمخشري:١٢٧، ومدارك التنزيل:للنسفي:١/١٣١.

٢ ٢٩ . ينظر: تفسير مجاهد:٢٨.

٢٣٠ . سورة النساء: الاية: ٤٣.

٢٣١. ينظر: الناسخ والمنسوخ:لهبة الله:٣٦.

٢٣٢ . المصدر نفسه.

٢٣٣ . المصدر نفسه: ٣٧.

٢٣٤ . سورة المائدة: الاية:٩٠.

٢٣٥. الناسخ والمنسوخ:لهبة الله: ٣٧.

٢٣٦ . ينظر: الكشاف عن حقائق التنزيل:للزمخشري: ١٢٧.

٢٣٧ . سورة الفرقان: من الاية: ٢.

٢٣٨. ينظر: الناسخ والمنسوخ: لهبة الله:٣٨.

٢٣٩ . سورة الاعراف: الاية:٣٣.

٢٤٠ . الناسخ والمنسوخ: لهبة الله: ٣٨.

٢٤١ . ينظر: التفسير الكبير:للرازي: ٦/ ٣٨.

٢٤٢ . موسوعة الاعجاز العلمي: ليوسف الحاج: ٦٢٠. ٦٢١.

٢٤٣. سورة البقرة: من الاية: ٢١٩.

٢٤٤. الدر المنثور:للسيوطي: ١ / ٦٠٧.

٢٤٥. ينظر: الكشاف عن حقائق التنزيل:للزمخشري: ١٢٧.

٢٤٦. ينظر: الجامع لاحكام القرآن: للقرطبي: ٣/٤٥، وانوار التنزيل:للبيضاوي:١/١١٨.

٢٤٧ . سورة البقرة: من الاية: ٢١٥.

٢٤٨ . ينظر: التفسير الكبير:للرازي: ٦ /٤٢، والجامع لاحكام القرآن:للقرطبي: ٣ /٤٥.

٢٤٩ . ينظر: التفسير الكبير:للرازي: ٦ /٤٢.

٢٥٠ . تفسير القرآن العظيم:لابن كثير: ١/٢٥٧.

٢٥١ . الجامع لاحكام القرآن:للقرطبي: ٣ / ٤٥.

٢٥٢ . التفسير الكبير:للرازي: ٦/ ٤٢.

٢٥٣ . حجج القرآن: لأبي الفضائل الحنفي:٩٠.

٢٥٤ . التفسير الكبير:للرازي:٦/ ٤٢.

٢٥٥ . ينظر: الحجة في القراءات السبعة:لابن خالويه: ٤٣ ، والتفسير الكبير: للرازي:٦/٤٢، والجامع لاحكام القرآن:للقرطبي:٣/٤٥، ومدارك التنزيل:للنسفي:١/١٣١.

٢٥٦ . ينظر: الحجة في القراءات السبعة: لابن خالويه: ٤٣.

٢٥٧ . ينظر: الحجة في القراءات السبعة: لابن خالويه:٤٣، والتفسير الكبير:للرازي:٦/٤٢، والجامع لاحكام القرآن للقرطبي:٣/٤٥ ومدارك التنزيل:للنسفي: ١/ ١٣١.

٢٥٨ . ينظر: الحجة في القراءات السبعة:لابن خالويه: ٤٣.

٢٥٩ . ينظر: التفسير الكبير:للرازي: ٦/٤٣ ، ومدارك التنزيل: للنسفي:١/ ١٣١، والناسخ والمنسوخ:لهبة الله: ٣٩.

٢٦٠ . ينظر: الناسخ والمنسوخ:لهبة الله: ٣٩.

٢٦١ . ينظر: التفسير الكبير:للرازي: ٦/٤٣.

٢٦٢ . ينظر: الجامع لاحكام القرآن:للقرطبي: ٣/٤٥.

٢٦٣ . تفسير الجلالين: ٤٦.

٢٦٤ . التفسير الكبير: للرازي:٦ /٤٣، وينظر: مدارك التنزيل: للنسفي: ١/١٣١

٢٦٥ . التفسير الكبير:للرازي: ٦/٤٣، وينظر: الكشاف عن حقائق التنزيل:للزمخشري: ١٢٨

٢٦٦ . التفسير الكبير:للرازي: ٦ / ٤٣.

٢٦٧ . سورة البقرة: من الاية:٢١٥.

٢٦٨ . سورة البقرة: من الاية: ٢١٩.

٢٦٩ . العجاب في بيان الاسباب:لابن حجر: ١٦٩.

٢٧٠ . سورة البقرة: الاية:٢٢٠

٢٧١. سورة الانعام: من الاية:١٥٢.

٢٧٢. سورة النساء: من الاية: ١٠.

٢٧٣. المستدرك على الصحيحين: للحاكم: ٣٣١/٢.

٢٧٤. سورة النساء: من الاية:١٠.

٢٧٥. الدر المنثور:للسيوطي: ٦١٢/١.

٢٧٦. ينظر: التفسير الكبير:للرازي: ٦ / ٤٤.

٢٧٧. ينظر: المصدر نفسه.

٢٧٨. ينظر: التفسير الكبير:للرازي: ٤٤/٦.، والجامع لاحكام القرآن:للقرطبي: ٤٦/٣.

٢٧٩. التفسير الكبير:للرازي:٤٤/٦.

٢٨٠. الكشاف عن حقائق التنزيل: للزمخشري:١٢٨، وينظر: مدارك التنزيل:للنسفي: ١٣١/١.

٢٨١. ينظر: غريب القران:لابن قتيبة:٨٣.

٢٨٢. الكشاف عن حقائق التنزيل: للزمخشري:١٢٨.

٢٨٣. القاموس المحيط: للفيروز آبادي:٦٧٨.

٢٨٤. اساس البلاغة:للزمخشري:١١٨.

٢٨٥. مدارك التنزيل: للنسفي: ١٣١/١.

٢٨٦. انوار التنزيل: للبيضاوي:١١٩/١.

٢٨٧. ينظر: الجامع لاحكام القرآن:للقرطبي: ٣/ ٤٨.

٢٨٨. الكشاف عن حقائق التنزيل:للزمخشري: ١٢٨.

٢٨٩. غريب القران:لابن قتيبة: ٨٣.

٢٩٠. ينظر: التفسير الكبير:للرازي: ٤٦/٦، واساس البلاغة للزمخشري:٣١٤، والقاموس المحيط: للفيروز آبادي:١٨٣، ومختار الصحاح:للرازي:٤٥٦.

٢٩١. ينظر: الكشاف عن حقائق التنزيل: للزمخشري:١٢٨، ومدارك التنزيل:للنسفي:١٣١/١.

٢٩٢. ينظر: الجامع لاحكام القرآن:للقرطبي:٤٨/٣، والمفردات: للاصفهاني: ٣٩٠ ، والقاموس المحيط: للفيروز آبادي:١٨٣.

٢٩٣. ينظر: الجامع لاحكام القرآن:للقرطبي:٤٨/٣ ، وتفسير القرآن العظيم:لابن كثير:٢٥٨/١،والتعريفات:للجرجاني: ٢٤

٢٩٤. ينظر: الجامع لاحكام القرآن:للقرطبي: ٤٨/٣، وغريب القران: لابن قتيبة: ٨٣، والتعريفات: للجرجاني: ٢٤، والقاموس المحيط: للفيروز آبادي:١٨٣.

٢٩٥ . الجامع لاحكام القرآن:للقرطبي:٤٨/٣.

٢٩٦. سورة التوبة: من الاية: ١٢٨.

٢٩٧. التفسير الكبير: للرازي:٤٦/٦.

٢٩٨. الكشاف عن حقائق التنزيل: للزمخشري: ١٢٨

٢٩٩. التفسير الكبير: للرازي:٦ /٤٦، والجامع لاحكام القرآن:للقرطبي:٤٨/٣.

٣٠٠. الكشاف عن حقائق التنزيل: للزمخشري:١٢٨، وينظر:مدارك التنزيل: للنسفي:١٣٢/١.

٣٠١. نظم الدرر: للبقاعي:٤١٨/١.

٣٠٢. المصدر نفسه.

٣٠٣. الكشاف عن حقائق التنزيل:للزمخشري: ١٢٨، وينظر: مدارك التنزيل: للنسفي:١٣٢/١.

٣٠٤. ينظر: التفسيرالكبير:للرازي:٤٥/٦.

٣٠٥. ينظر: الكشاف عن حقائق التنزيل: للزمخشري: ١٢٨، والتفسير الكبير: للرازي: ٦/ ٥٤، وانوار التنزيل: للبيضاوي: ١١٩/١ونظم الدرر: للبقاعي: ٤١٨/١.

٣٠٦. ينظر ص ٢٨ من البحث.

٣٠٧. ينظر: الجامع لاحكام القرآن:للقرطبي: ٤٨/٣. ٤٩، وغريب القران:لابن قتيبة:٨٣.

٣٠٨. تفسير القرآن العظيم:لابن كثير: ٢٥٨/١.

٣٠٩. سورة البقرة: الاية: ٢٢٢.

٣١٠. صحيح مسلم: ٢٤٦/١.

٣١١. ينظر: التفسير الكبير: للرازي: ٥٤/٦، وانوار التنزيل:للبيضاوي:١ / ١٢٠

٣١٢. ينظر: الجامع لاحكام القرآن:للقرطبي: ٥٧/٣، وانوار التنزيل:للبيضاوي: ١ / ١٢٠.

٣١٣. اعراب القرآن: للنحاس: ٨٩.

٣١٤. ينظر: التفسير الكبير:للرازي: ٦ / ٥٤، والجامع لاحكام القرآن:للقرطبي: ٣ / ٥٨.

٣١٥. الجامع لاحكام القرآن:للقرطبي: ٣ / ٥٨.

٣١٦. ينظر: المصدر نفسه.

٣١٧. التفسير الكبير:للرازي: ٥٥/٦.

٣١٨. الكشاف عن حقائق التنزيل: للزمخشري: ١٢٩.

٣١٩. تخريج الاحاديث والاثار: ١٣٧/١.

٣٢٠. ينظر: تفسير مجاهد: ٢٩، والكشاف عن حقائق التنزيل: للزمخشري: ١٢٩.

٣٢١. املاء ما من به الرحمن: لأبي البقاء:٨٩.

٣٢٢. ينظر: الجامع لاحكام القرآن:للقرطبي: ٣/٦١، وتفسير القرآن العظيم:لابن كثير: ١/ ٢٦٠.

٣٢٣. ينظر: الجامع لاحكام القرآن:للقرطبي: ٣/ ٦١.

٣٢٤. سنن ابي داود: ١/٧٠.

٣٢٥. الجامع لاحكام القرآن:للقرطبي: ٣ /٦١.

٣٢٦. تفسير القرآن العظيم:لابن كثير: ١/ ٥٩.

٣٢٧. ينظر: المصدر نفسه.

٣٢٨. ينظر: المصدر نفسه.

٣٢٩. الجامع لاحكام القرآن:للقرطبي:٣/٦١،وتفسير القرآن العظيم:لابن كثير:١/٢٦٠.

٣٣٠. صحيح البخاري: ١/ ١١٥.

٣٣١. الجامع لاحكام القرآن:للقرطبي: ٣/ ٦٢، وينظر: تفسير القرآن العظيم:لابن كثير: ١/ ٢٦٠.

٣٣٢. ينظر: انوار التنزيل: للبيضاوي: ١/١٢٠.

٣٣٣. الحجة في القراءات السبعة:لابن خالويه: ٤٣.

٣٣٤. ينظر: التفسير الكبير:للرازي:٦ / ٥٩، والجامع لاحكام القرآن:للقرطبي: ٣ / ٦٢.

٣٣٥. ينظر: الجامع لاحكام القرآن:للقرطبي: ٣/٦٢.

٣٣٦. ينظر: التفسير الكبير: للرازي: ٦/٥٩، والجامع لاحكام القرآن:للقرطبي: ٣/ ٦٢.

٣٣٧. ينظر: التفسير الكبير: للرازي: ٦ / ٥٩.

٣٣٨. ينظر: الجامع لاحكام القرآن:للقرطبي:٣/٦٢.

٣٣٩. ينظر: المصدر نفسه، وتفسير القرآن العظيم:لابن كثير: ١/٢٦١

٣٤٠. التفسير الكبير:للرازي: ٦/٥٩.

٣٤١. احكام القرآن: للامام الشافعي: ١/١٣٨.

٣٤٢. ينظر: الكشاف عن حقائق التنزيل: للزمخشري: ١٢٩.

٣٤٣. ينظر: التفسير الكبير:للرازي: ٦/٦٠، والجامع لاحكام القرآن: للقرطبي:٣/٦٤.

٣٤٤. ينظر: المصدر نفسه.

٣٤٥. ينظر:المصدر نفسه.

٣٤٦. ينظر: المصدر نفسه.

٣٤٧. ينظر:المصدر نفسه.

٣٤٨. الكشاف عن حقائق التنزيل:للزمخشري: ١٢٩، ومدارك التنزيل: للنسفي: ١/ ١٣٢.

٣٤٩. ينظر: موسوعة الاعجاز العلمي: ليوسف الحاج: ٢٧ . ٢٨.

المصادر والمراجع

- القرآن الكريم.

١ . الاتقان في علوم القرآن . تأليف الامام جلال الدين عبد الرحمن بن ابي بكر السيوطي . حققه وعلق عليه وخرج احاديثه فؤاد احمد زمرلي . دار الكتاب العربي . ١٤٢٧هـ . ٢٠٠٧م.

٢ . أحكام القرآن . للامام المعظم والمجتهد المقدم ابي عبد محمد بن ادريس الشافعي ت ٢٠٤هـ . جمعه الامام الكبير ابو بكر احمد بن الحسين بن علي بن عبدالله بن موسى البيهقي النيسابوري ت ٤٥٨هـ . عرف الكتاب وكتب تقدمته العلامة الشيخ محمد زاهد بن الحسن الكوثري . كتب هوامشه الشيخ عبدالغني عبد الخالق . دار الكتب العلمية . بيروت . لبنان . ط٢ . ٢٠٠٦م . ١٤٢٧هـ.

٣ . اساس البلاغة . للامام جار الله ابي القاسم محمود بن عمر الزمخشري ت ٥٣٨ هـ . تحقيق الاستاذ عبد الرحيم محمود . دار المعرفة . بيروت . لبنان.

٤. أسباب النزول . لأبي الحسن علي بن احمد الواحدي النيسابوري . تعليق وتخريج:د.مصطفى ديب البغا . دار المصطفى . دمشق . ط ١.١٤٢٩هـ ٢٠٠٨م.

٥ . الاستيعاب في بيان الاسباب . تأليف سليم عيد الهلالي،محمد بن موسى ال نصر . دار ابن الجوزي . المملكة العربية السعودية . ط٢ . ١٤٣٠ هـ.

٦ . اعراب النحاس . لابي جعفر بن محمد بن اسماعيل النحاس ت ٣٣٨ هـ . اعتنى به الشيخ خالد العلي . دار المعرفة . بيروت . لبنان . ط ٢. ١٤٢٩ هـ . ٢٠٠٨م.

٧ . إملاء ما من به الرحمن من وجوه الاعراب والقراءات في جميع القرآن . تأليف ابي البقاء عبدالله بن الحسين بن عبدالله العبكري ٥٣٨ـ ٦١٦ هـ راجعه وعلق عليه نجيب الماجدي . المكتبة العصرية . صيدا بيروت . ٢٠٠٧م . ١٤٢٨ هـ.

٨ . البرهان في علوم القرآن . تأليف الامام بدر الدين ابي عبدالله محمد بن بهادر بن عبد الله الزركشي ت ٧٩٤ هـ . قدم له وعلق عليه وخرج احاديثه مصطفى عبد القادر عطا . دار الكتب العلمية . بيروت . ط١ . ٢٠٠٧م . ١٤٢٨هـ.

٩ . تخريج الاحاديث والاثار الواقعة في تفسير الكشاف للزمخشري . جمال الدين ابو عبدالله بن يوسف بن محمد الزيلعي . تحقيق عبدالله بن عبد الرحمن السعد . دار ابن خزيمة . الرياض . ط١ . ١٤١٤هـ.

١٠. التعريفات . لابي الحسن علي بن محمد بن علي الجرجاني . المعروف بالسيد الشريف . دار الشؤون الثقافية العامة . وزارة الثقافة والاعلام . العراق . بغداد.

١١. تفسير ابن كثير . للامام ابي الفداء اسماعيل بن كثير الدمشقي ت ٧٧٤ هـ . دار المفيد . بيروت . لبنان.

١٢. تفسير الامامين الجلالين بهامش القرآن الكريم . العلامة جلال الدين محمد بن احمد المحلي، والشيخ المتبحر جلال الدين عبد الرحمن بن ابي بكر السيوطي . عالم الكتب . بيروت.

١٣. تفسير البيضاوي المسمى انوار التنزيل واسرار التأويل . تأليف امام المحققين وقدوة المدققين القاضي ناصر الدين ابي سعيد عبدالله بن عمر محمد الشيرازي البيضاوي ت ٦٨٥ هـ . دار الكتب العلمية . بيروت . لبنان . ط٤ . ٢٠٠٨م . ١٤٢٩هـ.

١٤. التفسير الكبير، او مفاتيح الغيب للامام فخر الدين محمد بن عمر بن الحسين بن الحسن بن علي التميمي البكري الرازي الشافعي ٥٤٤. ٦٠٤ هـ . دار الكتب العلمية . بيروت . لبنان . ط٣ . ٢٠٠٩م.

١٥. تفسير الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الاقاويل في وجوه التأويل . تأليف ابي القاسم جار الله محمود بن عمر الزمخشري الخوارزمي ٤٦٧ . ٥٣٨هـ . اعتنى به وخرج احاديثه وعلق عليه خليل مأمون شيحا . دار المعرفة . بيروت . لبنان . ط٢. ٢٠٠٥. ١٤٢٦هـ.

١٦. تفسير غريب القرآن . تأليف ابي محمد عبدالله بن مسلم بن قتيبة الدينوري ت ٢٧٦ هـ . تحقيق السيد احمد صقر. المكتبة العلمية . بيروت . ١٤٢٨هـ . ٢٠٠٧م.

١٧. تفسير النسفي المعروف بمدارك التنزيل وحقائق التأويل الامام الجليل العلامة ابي البركات عبد الله بن احمد بن محمود النسفي . تحقيق مجدي منصور . المكتبة التوفيقية . القاهرة . مصر.

١٨. تفسير مجاهد . تصنيف ابي الحجاج مجاهد بن جبر القرشي المخزومي ت ١٠٤هـ ضبط نصه وخرج احاديثه ابو محمد الاسيوطي . دار الكتب العلمية . بيروت . لبنان . ط١ . ٢٠٠٥م . ١٤٢٦هـ.

١٩. جامع البيان في تفسير القرآن . محمد بن جرير بن يزيد بن خالد الطبري ابو جعفر . دار الفكر . بيروت . ١٤٠٥هـ.

٢٠. الجامع لاحكام القرآن . لابي عبد الله محمد بن احمد الانصاري القرطبي ت ٦٧١هـ . اعتنى به وصححه الشيخ هشام سمير البخاري . دار احياء التراث العربي . ط١. ١٤٢٢هـ ٢٠٠٢م.

٢١. الحجة في القراءات السبع . لابي عبد الله الحسين بن احمد بن خالويه ت ٣٧٠هـ . تحقيق احمد فريد المزيدي . دار الكتب العلمية . بيروت . لبنان . ط٢ . ٢٠٠٧م . ١٤٢٨هـ.

٢٢. حجج القرآن . تأليف ابي الفضائل احمد بن محمد بن المظفر بن المختار الرازي الحنفي رحمه الله . الناشر مكتبة الشرق الجديد . بغداد.

٢٣. الدر المنثور في التفسير بالمأثور . عبدالرحمن بن الكمال جلال الدين السيوطي . دار الفكر . بيروت . ١٩٩٣م.

٢٤. روح المعاني في تفسير القرآن الكريم والسبع المثاني . تأليف العلامة ابي الفضل شهاب الدين السيد محمود الالوسي البغدادي . دار احياء الثراث العربي . بيروت.

٢٥. سنن ابي داود . سليمان بن الاشعث ابو داود السجستاني الازدي . تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد . دار الفكر.

٢٦. سنن الترمذي . محمد بن عيسى ابو عيسى الترمذي السلمي . تحقيق احمد محمد شاكر وآخرون . دار إحياء التراث العربي . بيروت.

٢٧. السيرة النبوية . تأليف عبدالملك بن هشام بن ايوب الحميري المعافري ابو محمد . تحقيق طه عبد الرؤوف سعد . دار الجيل . بيروت . ط١ . ١٤١١هـ.

٢٨. صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان . تأليف محمد بن حبان بن احمد ابو حاتم التميمي البستي . تحقيق شعيب الارنؤوط . مؤسسة الرسالة . بيروت . ط٢ .

١٤١٤هـ . ١٩٩٣م.

٢٩. صحيح البخاري . محمد بن اسماعيل ابو عبدالله البخاري الجعفي . تحقيق د.مصطفى ديب البغا . دار ابن كثير اليمامه . بيروت . ط ٢ . ١٤٠٧هـ . ١٩٨٧م.

٣٠. صحيح مسلم . مسلم بن الحجاج ابو الحسين القشيري النيسابوري . تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي . دار احياء التراث العربي . بيروت.

٣١. غريب القرآن المسمى بـ (نزهة القلوب) للامام ابي بكر محمد بن عزيز السجستاني . دار الرائد العربي . بيروت . لبنان . ط٣ . ١٤٠٢هـ . ١٩٨٢م.

٣٢. العجاب في بيان الاسباب . تأليف الامام الحافظ شهاب الدين احمد بن علي بن محمد ابن حجر العسقلاني ت ٨٥٢هـ . تحقيق وتعليق احمد فريد المزيدي . دار الكتب العلمية . بيروت . لبنان . ط١ . ٢٠٠٤م . ١٤٢٥ هـ.

٣٣. الفروق اللغوية . تأليف ابي هلال ال الحسن عبدالله بن سهل العسكري ت نحو ٤٠٠ هـ . علق عليه ووضع حواشيه محمد باسل عيون السود . بيروت . لبنان . ط ١ . ٢٠٠٩م.

٣٤. القاموس المحيط . تأليف العلامة اللغوي مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز آبادي ت ٨١٧هـ . قدم له وعلق حواشيه الشيخ ابو الوفاء نصر الهوريني المصري الشافعي ت ١٢٩١هـ . دار الكتب العلمية . بيروت . لبنان . ط٢ . ٢٠٠٧م . ١٤٢٨هـ.

٣٥. الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية . لابي البقاء ايوب بن موسى الحسيني القريمي الكفوي ت ١٠٩٤هـ . تحقيق د.عدنان درويش،ومحمد المصري . مؤسسة الرسالة . ط٢ . ١٤٢٣هـ ٢٠١١م.

٣٦. مختار الصحاح . للشيخ الامام محمد بن ابي بكر بن عبد القادر الرازي . دار القلم . بيروت . لبنان.

٣٧. المستدرك على الصحيحين . محمد بن عبدالله ابو عبدالله الحاكم النيسابوري . تحقيق مصطفى عبدالقادر عطا . دار الكتب العلمية . بيروت . ط١ . ١٤١١هـ . ١٩٩٠م.

٣٨. معالم التنزيل . ابو محمد الحسين بن مسعود بن محمد المعروف بالفراء البغوي . تحقيق خالد عبد الرحمن العك . دار المعرفة . بيروت.

٣٩. معاني القرآن . تأليف ابي الحسن سعيد بن مسعد المجاشعي اليافعي البصري المعروف بالاخفش الاوسط ت ٢١٥هـ قدم له وعلق عليه ووضع حواشيه وفهارسه ابراهيم شمس الدين . دار الكتب العلمية . بيروت . لبنان . ط١ . ١٤٢٣هـ ٢٠٠٢م.

٤٠. معجم مفردات الفاظ القرآن . تأليف العلامة ابي القاسم الحسين بن محمد بن المفضل المعرف بالراغب الاصفهاني ت ٥٠٣هـ ضبطه وصححه وخرج آياته وشواهده ابراهيم شمس الدين . دار الكتب العلمية . بيروت . لبنان . ٢٠٠٤م . ١٤٢٥هـ.

٤١. موسوعة الاعجاز العلمي في القرآن الكريم والسنة والمطهرة . يوسف الحاج احمد . مكتبة ابن حجر . ١٤٢٨ هـ .٢٠٠٧م.

٤٢. الناسخ والمنسوخ في القرآن الكريم . تأليف هبة الله . تخريج وتعليق الاستاذ الدكتور مصطفى ديب البغا استاذ التفسير وعلومه في كلية الشريعة جامعة دمشق . دار المصطفى . ط١ . ١٤٣١هـ . ٢٠١٠م.

٤٣. نظم الدرر في تناسب الايات والسور . برهان الدين ابي الحسن ابراهيم بن عمر البقاعي ت ٨٨٥هـ . تحقيق عبدالرزاق غالب المهدي . دار الكتب العلمية . بيروت . ط ٢ . ٢٠٠٢م . ١٤٢٤هـ.

٤٤ـ الوجوه والنظائر لالفاظ كتاب الله العزيز . تأليف الامام الشيخ ابي عبد الله الحسين بن محمد الدامغاني ت ٤٧٨هـ ـ تقديم وتحقيق عربي عبد الحميد علي . دار الكتب العلمية . بيروت . لبنان . ط١ . ٢٠٠٣م . ١٤٢٤هـ.